



نساءنا

مجلة غير دورية تصدر عن ملتقى إعلاميات الجنوب - رفح

العدد التاسع



سواسية



الأمم المتحدة
شؤون نسائية
شؤون نسائية



ملتقى إعلاميات الجنوب South Women Media Forum

جمعية ملتقى إعلاميات الجنوب

جمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ تركز عملها على الإعلام والمرأة وحقوق الإنسان وتهدف لتعزيز مشاركة المرأة في المجال الإعلامي والمجتمعي، وتعمل على بناء قدرات الخريجات بكلية الإعلام وصقل مواهبهن وذلك لتمكينهن من ممارسة المهنة في قطاع غزة

رسالة الجمعية

هي منظمة أهلية مستقلة غير ربحية تهدف إلى خلق صوت إعلامي حر في المجتمع الفلسطيني من خلال برامج بناء قدرات للجمعية والتركيز على الإعلام والدراسات والأبحاث، تلتزم جمعية ملتقى إعلاميات الجنوب خلال تحقيقها لرؤيتها بمبادئ حقوق الإنسان التي تشمل العدالة والمساواة والالتزام بحكم القانون والشفافية والتسامح والاحترام وعدم التمييز والمشاركة والتمكين للفئات المهمشة.

أهدافنا

- ١- تنمية قدرات الإعلاميات الفلسطينيات والإعلاميون مع الأولوية للإعلاميات من خلال توفير ملتقى لهن وتدريبهن وصقل مواهبهن
- ٢- التوعية والتثقيف لدور الإعلام في قضايا مجتمعية متعددة للإعلاميات والإعلاميين ولغير الإعلاميين
- ٣- خلق صوت إعلامي نسوي دائم في الجنوب للتعبير عن قضايا المرأة الفلسطينية
- ٤- منح فرص عمل للإعلاميات والإعلاميين ودعم الكفاءات الإعلامية الشبابية
- ٥- تطوير ثقافة الإعلاميات الفلسطينيات من خلال التبادل المعرفي بالخبرات مع الإعلاميات العربيات من خلال الدورات التدريبية المشتركة والنحوات والمؤتمرات العربية

إن المعلومات والمواد الواردة في هذه المجلة تعبر عن آراء المؤلف ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر وآراء الحكومة الهولندية، الحكومة السويدية، التعاون السويدي للتنمية الدولية، الاتحاد الأوروبي، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها.

ملاحظة:

نساؤنا

لسن بخير

لا تزال المرأة هي الأضعف في القضايا الشرعية، وحقوقها تهدر بسبب ضعف القانون، وإجراءات المحاكم، وغالبا ما يحول الأزواج القضايا الشرعية إلى عملية ابتزاز وتنازلات عن الحقوق؛ نظرا لضعف القوانين الشرعية التي عفا عليها الزمن، قوانين الأحوال الشخصية أصبحت بالية ولا تستجيب لمتطلبات العصر، ولم تراع الظروف المجتمعية، وما تتعرض له المرأة في مجتمعنا من ظلم وتنازلات.

فتعديل قانون الأحوال الشخصية أصبح ضرورة لا بد منها، وتوحيد هذه القوانين بين شطري الوطن مطلب شعبي، يترتب عليه القضاء على جميع أشكال التمييز، وتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين في التقاضي، والخضوع لقوانين موحدة ومنصفة دون تمييز، وإجبار المرأة على التنازل عن حقوقها الشرعية، وتنظيم العلاقة بين الأفراد.

إذا كان قانون الأحوال الشخصية ينظم العلاقة بين الأفراد من حيث الحقوق والواجبات، وتنظيم رابطة الزواج، وما ينشأ عنها من مصاهرة، وولاية، وحضانة، وحقوق قد تتعرض أحيانا إلى انهيار تترتب عليها النفقة، والحضانة، والإرث، والوصية، فلماذا تصبح النساء هن المضطهدات، ولحقوقهن يقدم التنازلات؟؟

إذا كان القانون يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية، فلماذا لا تتحقق العدالة بين الأفراد؟ ولماذا القضايا في المحاكم مكذسات؟ ولماذا النطق بالحكم ينتظر لسنوات؟

نساؤنا لسن بخير، ما دام هناك نساء معلقات، وأخريات من حضانة أطفالهن محرومات، وحقوق تتأرجح في المحاكم دون صدور الحكم ما بين التنازل والمناكفات، وتشريعات تميز بين المرأة والمرأة في الحضانة إن كانت أرملة، أو مطلقة، وحجبن أنفسهن عن الزواج، والحق في حضانة الأطفال للأرملة، ولا يحق للمطلقة كمثيلتها الأرملة في الحضانة، وإن كانت قادرة على النفقة على أطفالها ولم تكلف الزوج أيا من النفقات.

أصبح رفع سن الحضانة مطلوبا؛ لما تتطلبه ظروف الناس وأحوالهم، والتغيرات المجتمعية، والثورة التكنولوجية، ومواقع الإنترنت، والعالم المفتوح، كل ذلك يتطلب تكثيف الرعاية، والمتابعة للأبناء، والأم هي خير من يحميهم، ويحافظ عليهم، ويعمل لأجل مستقبلهم، وكفانا تعريض أبنائنا للمهاترات على حساب مستقبلهم، ووضعهم النفسي.

فتعدد الأحكام في القضية الواحدة يثير الاهتمام؛ لمراجعة القانونيين الحين والآخر، وتعديله بما يتمشى مع المتغيرات والاحتياجات، وبما يلائم ظروف الناس، وأحوالهم، ويمكن إلغاء هذا القانون وتعديله بحكم شرعي يكون أكثر ملاءمة لحياة الناس وظروفهم، وحتى تصبح نساءنا بخير.

رئيس التحرير

ليلى المدلل

مدقق لغوي

رامز العمصي

سكرتير التحرير

محمد الجمل

تحرير

ميساء فرحات

تحرير

إكرامي المدلل

مدير التحرير

هداية التميمون

تصميم وإخراج

حمزة تتعبان أبو لبن

المحتويات

- 3 زوجات خارج السرب.
- 4 الإدمان ضياع للأطفال خراب للبيوت دمار للعقول.
- 6 الإعلام الإنساني اتجاه جديد للصحافيين يهدف لمحاربة الفقر ومساعدة الأسر المسحوقة.
- 9 النساء المعنفات ورقة رابحة في يد أزواجهن.
- 13 حقوق النساء تترنح على مقصلة الطلاق الغيابي.
- 15 الإعاقة والمرض والفقر أوجه معاناة مختلفة.
- 18 المجلس الأعلى للقضاء: المحاكم مفتوحة أمام الإعلاميين وفق القانون.
- 20 حضانة الأطفال صراع داخل المحاكم، وضياع وتشنت لحياة الأطفال.
- 22 برامج الأمم المتحدة تسهم بصهر العلاقة الجافة ما بين القانونيين والإعلاميين.
- 25 خبرة القاضي هي الأداة الفنية في الحكم والاستعانة بالخبراء لتقديم الأدلة.
- 27 حكايات خلف أبواب مغلقة.
- 28 ثقافة الخوف في المجتمع اختراق للحقوق والحريات.
- 31 سن حضانة الأطفال: إجحاف للأم وسلب الأطفال مصدر الرعاية والحنان.
- 34 فتيات صغيرات سجينات عقد الزواج مشكلة عصرية بحاجة إلى حلول جذرية إلى متى.
- 37 صرخات النساء تتعالى ببطء إجراءات التقاضي تضييع للحقوق، وتلاعب بالأعمار.
- 39 قادة الرأي ملاحقون من قبل السلطات بسبب مواقفهم وآرائهم.
- 41 نشطاء وإعلاميون ومحامون يطالبون القضاة بعدم السماح بتأجيل القضايا.
- 42 قانونيون يطالبون بالإسراع في إنجاز التبليغات لضمان سير عمليات العدالة.
- 43 ملتقى إعلاميات ينظم ورشة عمل حول الإعلام الإنساني في قطاع غزة.
- 44 توصيات بإنهاء الانقسام السياسي، وإصلاح الجهاز القضائي كونه بوابة تحقيق العدالة.

زوجات خارج السرب

ميساء فرحات



قصص حية تتجسد بأنواع من العذاب، ونبحر بها مجبرين على فعل، أو قول، أو تصرف بطريقة مقيدة، ويبدو الأمر وكأن هناك صوتنا داخلنا يحثنا على فعل أشياء غير مرضية، ويرى البعض أن ذلك ينبع من اللامبالاة، وآخرون يعدونه قدراً، وغيرهم يصفه بأنه العقل الباطن الذي يحاول الإبحار في أعماق الذاكرة على شيء تناسيناه عن عمدٍ، وسقط من ذاكرتنا، وإن كنا ندرك السبب الحقيقي الذي يقودنا إلى تلك التصرفات.

داخل أروقة المحاكم ينتابهن القلق، والحسرة، والألم، ينظرن على بوابة القضاء، أسماء وأرقام كل يتحدث عن قصته، وأخريات لا يجروُن على الكلام، ينتظرن الرحمة بإطلاق سفير الحرية، أو تأجيل القضية.

ويمضي قطار العمر تتلمس تجاعيد عقدت على جبينها، وسنوات غيرت من ملامحها، وحياة دون حرية أو كرامة، وتقيد داخل قوانين عفا عليها الزمن، وإجراءات قضائية كالسلفاة، ومساومات ذكورية مدفوعة بالتنازلات.

وحين تغوص في أعماق النفس تقف حائراً، وأمامك مفترق من الطرق المعتمة، فيتبادر إلى ذهنك سؤال: أين نحن من تلك الطرق؟ وأي طريق نسلك؟ نساء لسن متزوجات، ولا حتى مطلقات، أو أرامل؟؟!! أين هن في هذه الحياة؟

في مجتمعنا العديد من المتسكلات الأسرية المعلقة يتشكل جعلنا نقبل بهار غماً عناً، حشأ أصبغت معتادة، ولو عدنا لترتيبها من جديد لوجهنا اللوم لأنفسنا، وأدركنا خطأنا، وجلدنا أنفسنا على صمتنا، وتخاذلنا لتصبح ظاهرة مجتمعية.

وتأتي على رأسها قضية هجر الأزواج لزوجاتهم، أو جعلهن معلقات لعدة سنوات، وهي من أكثر المشاكل وجعاً وقهراً للمرأة، وتزداد الأمور تعقيداً وقسوة حين يرفض الرجال منحهن الطلاق ليتعادوا بإذلالهن لكسر أنفهن دون أدنى مبالاة، متجاهلين الشريعة الإسلامية التي حثت على مراعاة حقوق العلاقة الزوجية، وتقديرها واحترامها، فهل يُعقل أن تصبح المعلقة أداة للمساومة؟؟!!، ونغمض أعيننا عن قوله تعالى: " فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة".

تعيش الزوجة المعلقة واقعا مريراً، سنوات تمضي من عمرها تذوق أنواعا من العذاب والحرمان، منهن من علقت قضيتها في المحاكم لسنوات، ومنهن من علقت في منزل زوج هجرها قسراً، ومنهن من حرمت من أطفالها، وأخريات ضاقت بهن سبل العيش، وواقع اجتماعي مرير يتراقصن بها على أنغام المسميات الاجتماعية.



بابنته الكبرى التي لم يتجاوز عمرها ١٧ عاماً. وأوضحت أنه كرر تلك المحاولة مع شقيقتها الكبرى، وأصبحت هي وأبناءها يكرهون وجوده في البيت، ولا ينعمون بالأمان والراحة إلا إذا كان خارجاً، وعند حضوره يلتف الجميع حول أهمهم، فهي تشكل لهم حماية من تصرفات غير محسوبة من ذلك الأب المدمن.

ووفق الأم، فقد حرمت من الخروج من المنزل، حتى لقضاء أهم الاحتياجات، وإذا اضطرت لذلك، ترسل أبناءها جميعاً إلى منزل أحد الأقرباء، وتوصيهم بعدم العودة إلا معها.

خطورة

بينما لازالت العشرينية "أ-ه"، تستذكر محاولة انتحارها، بعد أن دخل اليأس إلى قلبها وسيطر عليها، بعد تحول زوجها إلى مدمن شره على تعاطي مخدر "ترامادول"، وأصبح دائم البحث عن أموال تمكنه من شراء المخدرات. وقالت الزوجة: فعل كل شيء، باع أثاث

أضحي رب الأسرة المتكفل برعايتها مدمناً على أحد العقاقير المخدرة.

فاقد للوعي

من أقسى الحكايات، كانت لزوجة رجل أدمن على تعاطي عقار "ترامادول المخدر"، فذلك الرجل الخمسيني يتعاطى المخدرات منذ فترة طويلة، وقد حولته هذه العقاقير إلى ذئب بشري فاقد للإنسانية.



وتقول السيدة التي بدت علامات الألم والقهر واضحة على وجهها المجعد: رضينا ببيع أثاث المنزل، ونهب محتوياته، وبإفكارنا، لكن الأمور وصلت مؤخراً لدرجة لا يمكن احتمالها، فالزوج الذي يتعاطى المخدرات حتى يتحول إلى حيوان يبحث عن غرانزه، قد حاول مراراً وتكراراً التحرش جنسياً

كثيرة هي المشاكل والخلافات الزوجية، لكن أخطرها وأكثرها مأساوية، تلك التي تحدث بعد أن يصبح الزوج مدمناً على أحد العقاقير المخدرة، خاصة العقار الأكثر شيوعاً في غزة "ترامادول"، حينها فقط ستتحول حياة الأسرة إلى كابوس قاس ومؤلم، وتصبح الزوجة المسكينة أكثر اضطهاداً ومعاناة، تتعرض للضرب، والإهانة، والسب، والشتم، وإلى أداة لتحقيق رغبات خارقة لزوجها المتعاطي.

وقد يتعدى الأمر حدود المعقول، حين يتغلغل السم في جسد الزوج، الذي سيصبح بالتأكيد بحاجة لزيادة الجرعات مع مرور الوقت، وبالتأكيد يكون بحاجة لأموال أكبر لتوفيرها، فيصبح أكثر خطورة، يبدأ الأمر بالتعدي على أموال الأسرة المخصصة للمأكل والمشرب، ثم يصبح حلي الزوج ومصاغها هدفاً مستباحاً، وقد يصل لبيع أثاث بيته من غسالة وثلاجة وغيرها، من أجل توفير ذلك العقار اللعين.

مجلة "إنسان" طرقت أبواب أسر المدمنين، للتعرف على معاناة النساء فيها، وكيف أصبحت حياتهن، بعد أن

وهذا يدل بشكل واضح إلى ما يفعله الإدمان بصاحبه.

ونوه عوض الله إلى خطورة وجود الزوج المدمن داخل المنزل، فالأسرة التي بها زوج مدمن على المخدرات، يكون تربية خصبة، ومرتعاً لطفل جانح، ومنحرف، ومتسول، ومرتكب للجريمة، خاصة إذا ما حوّل الأب المدمن طفله إلى أداة يجلب له الأموال من أجل (الكيف) وتعديل المزاج، لا يهمله على الإطلاق ما الذي سيجنيه على سلوك الطفل في المستقبل.

وأكد عوض الله أن غياب مراكز متخصصة في علاج الإدمان في قطاع غزة، يجعل من الإدمان أمراً أكثر خطورة، فمواصلة التعاطي دون علاج يجعل الشخص المدمن يزيد الجرعات، كما يجعله يلجأ إلى أنواع أكثر قوة من المخدرات، وهذا قد يحول الشخص المدمن إلى لص، وقد يقوده ذلك لارتكاب جرائم قتل، كما لاحظنا مؤخراً أن معظم الجرائم التي ارتكبت في غزة نفذها مدمنون، بهدف الحصول على مال لشراء المخدرات.

جحيم لا يمكن احتمالها، فالإدمان على المخدرات يجعل الإنسان عديم الأخلاق، معادياً للمجتمع، وغير فعال، يقسب حياته رأساً على عقب، والسلوك غير السوي للمتعاطي ينعكس بالسلب على الزوجة، فهي تعاني نفسياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وعاطفياً، فالمسؤوليات والعبء الأسري يقع على عاتقها، وهي من يتحمل تصرفات هذا الزوج.

وأكد عوض الله أن البيت الذي يدخله عقار "ترامادول" يحل به الفقر، وفي كثير من الأحيان يلجأ الزوج إلى بيع أثاث المنزل كأسطوانات الغاز، والثلاجة، والتلفزيون، وما إلى ذلك، إلى أن يصبح البيت فارغاً من كل شيء، حتى يوفر ثمن حبة مخدر التي يصل ثمنها إلى حوالي ٦٠ شيكلاً في بعض الأحيان، إلى جانب علبة السجائر، التي يتوقع أن مزاجه لا يُعدّل إلا بهما، غير مدرك الضرر النفسي، والاقتصادي، والاجتماعي الذي يتركه على أسرته.

وأكد عوض الله أنه ومن خلال الحالات التي وصلت إليه والمتابعات المستمرة، اتضح أن بعض الأزواج لم يترددوا في المقايضة على شرف زوجاتهم، مقابل حبة أو أكثر من ذلك العقار اللعين،


المنزل، بعد أن باع المصاغ الذهبي كله، قام بالسطو والسرقة، وبدأ مؤخراً بالاتجار بـ "ترامادول" حتى يستطيع توفير متطلباته، وأخيراً أصبح يرسل أبناءه الصغار لبيعه وتوصيله، مستغلاً أنهم صغار ولا يمكن لأحد أن يشك فيهم.

وقالت الزوجة: إن هذا العقار الخطير يضع زوجها في حالتين متناقضتين، فإذا كان متعاطياً وتحت تأثيره، يصبح لديه رغبة جنسية جامحة، ويطلب مني مجارته في أمور لا يمكن احتمالها، أما إذا كان فاقداً للعقار، فإنه يصبح وحشاً يضرب، ويعتدي ويشكل خطراً عليها وعلى أبنائها.

وأكدت "أ" أن كل حلمها التخلص من ذلك الزوج، فكثيراً ما تمنيت موته أو الطلاق منه، لكن ذلك يبدو صعباً، بعد أن أصبح لديها أبناء وأسرة، وعائلتها والمجتمع يرفضون الطلاق، ودائماً ما تدعو الله أن يخلصها منه.

الزوج المدمن عالمة

من جانبه قال الاختصاصي النفسي د. يوسف عوض الله، مدير عيادة رفح النفسية، واختصاصي علاج إدمان: إن الزوج المدمن يحول حياة أسرته إلى



الإعلام الإنساني

اتجاه جديد للصحافيين يهدف لمحاربة الفقر ومساعدة الأسر المسحوقة

محمد الجمل



فقيرة تأمل بمن يساعدها. وأوضح الكحلوت أنه نجح خلال فترة وجيزة في رسم البسمة على وجوه عائلات فقيرة، فبعض العائلات بفضل المواد التي نشرها تلقت مساعدات عينية ومادية، وأخرى تكفل فاعل خير بأجرة منزل لأفرادها لمدة عام، وثمة أسرة تكفل فاعل خير ببناء منزل لها. وأكد أنه سعيد باتجاهه الجديد في العمل، الذي يأتي إلى جانب الكتابات في الموضوعات السياسية والاقتصادية، ويأمل بأن يصبح هذا النوع من الإعلام

اجتماعية، وهذه المسؤولية تتضاعف إذا ما كانت حالة الفقر والبؤس كبيرة في المجتمع الذي يعيش فيه، كما هو الحال في قطاع غزة. وأشار الكحلوت إلى أنه بدأ منذ سنوات بالبحث عن الأسر الفقيرة، أو تلك التي تعيش ظروفاً مأساوية، ونشر قصص لها، حتى بات معروفاً بتبنيه لـ "الإعلام الإنساني"، وبات هاتفه يتلقى اتصالات من مواطنين يدلونه على أسر فقيرة، أو من عائلات

ونجح العديد من الصحافيين في تحقيق جزء من أهدافهم التي رسموها من خلال قصصهم وتقاريرهم الإنسانية، وكان لهم الفضل في تقديم مساعدات لأسر فقيرة، وحل معضلات ومشاكل كانت تواجه أسر أخرى.

إعلام ضروري

الصحافي أسامة الكحلوت من صحيفة دنيا الوطن الإلكترونية، أكد أن الإعلامي يقع على عاتقه مسؤولية

دفعت الأوضاع المعيشية والاقتصادية المتردية التي يعاني منها سكان قطاع غزة منذ عدة سنوات، الصحافيين والعاملين في حقل الإعلام لتبني اتجاه جديد في كتاباتهم وأعمالهم، أطلق عليه البعض "الإعلام الإنساني"، ويهدف إلى تسليط الضوء على معاناة أسر فقيرة والمهمشة، وأصحاب الحاجات المختلفة، ونشر تقارير ومواد صحفية مدعمة بالصور على وسائل الإعلام، في محاولة لتقديم بعض الجهات مساعدات لهم.

نهج كل صحفي، وأن يتم إنشاء وكالات وشبكات إخبارية متخصصة فيه.

واجب على الصحفيين

أما الصحفي أيمن سلامة، فأكد أنه كان يأمل منذ زمن بانتشار "الإعلام الإنساني"، وأن تفرّد كل صحيفة أو إذاعة أو موقع الكتروني مساحة لتقارير وقصص ذات مضمون إنساني، تساعد الأسر الفقيرة، وتوصل مناشدات الناس للمسؤولين.

وأوضح سلامة أنه تبني معاناة أسرة مكونة من تسعة أشخاص من عائلة زعرب، كانت تعيش في خيام وغرف من الصفيح والقماش على شاطئ بحر خان يونس، وبحكم معارفه أجرى اتصالات مع العديد من الصحفيين، اللذين سارعوا وبلا تردد بكتابة وتصوير تقارير وقصص، نشرت عبر صحف ومحطات فضائية، حتى باتت معاناة هذا الرجل الفقير حديث الشارع، ووفي غضون وقت قصير تبرعت له إحدى المؤسسات بمنزل معدني "كرفان" للإقامة فيه بصورة مؤقتة، لحين بناء منزل تعهدت إحدى الجهات العانحة ببنائه.

وأكد سلامة أنه يثق بقدرة الإعلام في تغيير الكثير من الأمور، وتحسين حياة عائلات تعيش تحت خط الفقر، لذلك

يجب أن يخصص كل صحفي جزء من وقته وجهده لصالح تلك الأسر، وأن يمارس دوره المجتمعي تجاه المواطنين والعائلات الفقيرة بلا تردد، خاصة وأن ثمة مؤسسات إغاثية وفاعلي الخير يستجيبون لتلك القصص، وعلى استعداد لتقديم مساعدات فورية لمحتاجيها.

نهج إذاعي

أما الإعلامية دعاء أبو جزر، مذيعة ومقدمة برامج في إذاعة الإسراء التي تبث من مدينة غزة، فأكدت أنها لا تحبذ أن يركز الصحفي اهتمامه على الموضوعات السياسية والاقتصادية فقط، ويتغاضى عن واجبه الإنساني تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، ولا يكون صوتا للفقراء والمحرومين، ولا يتحسس معاناة المسحوقين.

وأكدت أبو جزر أنها ومن خلال برنامجها "نهار جديد" المقدم في الفترة الصباحية، خصصت مساحة زمنية من أجل تلقي مكالمات هاتفية من الجمهور، والاستماع لشكواهم، ونقل مناشداتهم عبر الأثير.

وأوضحت أن أكثر لحظات سعادتها حين يتصل مسؤول أو فاعل خير ويخبرها عبر الأثير استعدادا لمساعدة متصل قدم شكوى أو شرح معاناة،

فهذا هدفها الأول من خلال برنامجها.

وأعربت أبو جزر عن اعتقادها بأن "الإعلام الإنساني" بات ينتشر بصورة أكبر، خاصة في الإذاعات المحلية، فالزميل أحمد سعيد المذيع في إذاعة صوت الشعب له باع طويل في هذا الجانب، وكذلك هناك زملاء آخرون أولوه اهتمام أكبر.

اتجاه مطلوب

أما الباحث والأكاديمي دكتور ماجد تريان، المحاضر بكلية الإعلام بجامعة الأقصى بغزة، فأكد العمل الصحفي أساسه خدمة المجتمع وتطويره، ومن أهداف الصحافة التوعية والتثقيف وخدمة المجتمع، فإنه من الممكن أن نطلق على هذا الاتجاه، "الجانب الإنساني في العمل الصحفي"، لأن تبني الصحفيين للعمل الإنساني أساس يتوافق مع طبيعة العمل الصحفي وأخلاقياته.

وشدد دكتور تريان على وجوب أن يجير كل صحفي قلبه لخدمة كل فئات المجتمع، لأن العمل الصحفي من مهامه معالجة قضايا المجتمع، والفقر من أهم القضايا التي تعالجها الصحافة، وعليه لا يؤثر تناول الصحفي للفقر وقضاياها على رسالته الإعلامية، ما لم يزور في المعلومات أو يهول بقصد

تحقيق أهداف مادية.

وأوضح أنه يتوجب على الصحفي نقل الحقيقة كما هي، ووصف الحالة دون زيادة أو نقصان، فهو يمارس عمله بكل إنسانية، ولا مانع من التعاطف أو كسب تأييد الرأي العام، لأن مثل هذه المعالجات تؤثر في الرأي العام، وتعمل على حل الكثير من القضايا.

وبين تريان أن الصحف الورقية العربية والعالمية ومنها الفلسطينية، كانت في القدم تمارس هذا النوع من العمل الإنساني، من خلال زاوية بريد القراء، حيث يرسل الناس مناشداتهم للعديد من المسؤولين، ويخاطبوا رئيس التحرير تحت لواء حرية النشر، فالعملية ليست حديثة.

واعتبر تريان أنه في ظل التطور الذي نعيش، واتجاه الناس للصحافة الالكترونية والجديدة، ومواقع التواصل الاجتماعي، لا مانع من تخصيص زاوية لهذا الشأن في إطار أن الصحافة مرآة الشعوب، وتستطيع أن تحقق التطور للمجتمع من خلال تركيزها على ما يهم الناس.

تجربة رائدة

وأنشأ في قطاع غزة شبكة إعلامية متخصصة في الإعلام الإنساني، أشرف على إقامتها الباحث والمحاضر في قسم الصحافة والإعلام

وهو ما يحتاج إلى التأصيل بصورة أكثر منهجية للإعلام الإنساني وعدم الاكتفاء بالتغطيات الإعلامية السطحية والموسمية. وأضاف بأن بن مستقبل الإعلام الإنساني في غزة كإعلام متخصص يحتاج إلى توفير الدعم الكافي له على الصعد المختلفة المادية والمجتمعية والمهنية المتعلقة بتعزيز المهارات الإعلامية الخاصة بتغطية القضايا الإنسانية بمفهومها الواسع . كما يحتاج الأمر إلى تفعيل المبادرات الشبابية الإنسانية بصورة إعلامية مهنية، وهي قائمة على أرض الواقع وبعضها له أثر إيجابي ميداني. ونوه إلى أن الإعلام الإنساني ليس خبـرا ولا صورة أو تدوينة فقط، بل يحتاج إلى تكثيف العمل الإعلامي وتنويع الإنتاج ما بين مرئي وإلكتروني وإذاعي ومطبوع، مع الاستفادة المثلى من أدوات الإعلام الجديد، وخاصة شبكات التواصل الاجتماعي، لقوة تأثيرها ونفوذها وسعة انتشارها.

الإفرنجي أن أبروها، نقص التمويل المالي، وضعف وجود طواقم صحفية مهنية مدربة على متابعة وعرض القضايا الإنسانية بكل شفافية ومهنية، إضافة إلى عدم تفهم المؤسسات الأهلية والخيرية لأهمية الإعلام الإنساني، واعتباره إعلاما خيريا مقصورا على نشر أخبار المؤسسات الخيرية والإنسانية، وهو ما يمكن تسميته بـ"الإعلام الاستعراضى" رغم أن له أهمية لكن طريقة عرضه وتناوله تحتاج إلى إعادة نظر مهنية فيها.

ومن المعوقات الأخرى عدم التخطيط والاعتماد على عشوائية العمل، دون تنسيق بين المؤسسات ذات العلاقة في هذا الإطار، سواء الإنسانية والإغاثة أو المؤسسات الإعلامية المهتمة.

أفاق ومستقبل

ورأي الإفرنجي أن التربة الفلسطينية والعربية تحديدا تعد تربة خصبة لنجاح الإعلام الإنساني، نظرا لما تتعرض له من كوارث وأزمات إنسانية مختلفة،

شأنها رفع وشحن الهمم، حتى لا تتحول إلى ما يشبه "البكائيات".

وأوضح أن تأسيسها كان بمبادرة ذاتية منه مطلع العام ٢٠١٤، استجابة للأوضاع الإنسانية المتردية التي نواجهها فلسطينيا، خاصة في قطاع غزة، حيث الحصار الإسرائيلي الممتد منذ العام ٢٠٠٧ وتداعيات العدوان الذي خلف أوضاعا إنسانية "معقدة ومأساوية". وأكد أن الشبكة اهتمت بتسليط تسليط الضوء على قضايا الإنسان بصورة أكثر عمقا وتخصصا، وعلى الفئات الفلسطينية المتضررة والمهمشة خاصة (من فقراء ومرضى وذوي احتياجات خاصة ومؤسسات خيرية)، كما اهتمت بالمبادرات الإنسانية الشبابية وإبرازها إعلامياً، مع الاهتمام بأصحاب المبادرات والمواهب، وإعداد قصص نجاح عنهم لتشجيعهم ودعمهم.

معوقات الإعلام الإنساني

وحول معوقات العمل الإنساني في القطاع، أوضح

بالجامعة الإسلامية بغزة، محسن الإفرنجي حملت أسم "أنسنة".

ويقول الإفرنجي إن الشبكة الفلسطينية للإعلام الإنساني "أنسنة" هي أول شبكة فلسطينية تهتم بالإعلام الإنساني المتخصص، الذي يتبنى قضايا الإنسان، ويعمل على تعزيز القيم الإنسانية السامية، كما يعمل على إبراز الأبعاد الإنسانية للعمل الإعلامي في جوانبه المختلفة، ومن أبرز شعاراتنا أن "الإنسانية كل لا يتجزأ" وأن "الإعلام الإنساني.. إعلام من الناس إلى الناس".

وارضى الإفرنجي أن فلسفة الشبكة تقوم التي تتخطى رسالتها حدود فلسطين، لتطل على الأوضاع الإنسانية عربيا ودوليا؛ على الجمع بين الأمل والألم، من خلال تسليط الأضواء على القضايا الإنسانية "المأساوية" وكذلك على الجانب المشرق والمبدع للإنسان من خلال قصص النجاح والموضوعات الملهمة الإبداعية، التي من





النساء المعنفات

ورقة رابحة في يد أزواجهن...

"ما بين العيب والمنع من حصول على تقرير اعتداء، وكلام الناس ضاعت الحقوق"

(روان الطويل و هبة الشريف)

التعذيب من قبل زوجها، الذي لم يكتف بالضرب؛ بل قام بحبسها في غرفة معتمة، وأجبرها على العمل في البيوت لتجلب له المال، وعندما كانت تهرب إلى بيت أهلها يتم إعادتها لزوجها، بدعوى ترك الزوجة لبيت زوجها عيب. أما السيدة "ن.م" البالغة من العمر ٢٨ عاماً، فأكدت أن زوجها المتسلط كان يضربها صباح مساء، ويوجه إليها عبارات مسينة، وفي إحدى المرات تسبب بإصابتها بتشوهات في الوجه، ولم تجرأ على طلب الطلاق لأسباب غير منطقية (العيب لا يصح وكلام الناس).

خلف الأبواب

الكثير من النساء اللواتي ترددن في اللجوء إلى المحاكم لخوفهن من عدم الإنصاف، وضعف الثقة بعدالة القوانين على أرض الواقع كونها قوانين بالية، إضافة إلى ارتفاع مصاريف رفع الدعوى التي قد ترهق كاهلها، وبطء الإجراءات القانونية التي تجعل حسم الدعاوى يأخذ وقتاً قد يطول نسبياً، إضافة إلى ذلك غياب التشريعات التي تجرم العنف. تقول سعاد البالغة من العمر ٢٧ عاماً، التي لم ينصفها أهلها خوفاً من الفضائح: "تسللت وغادرت المنزل سراً، واتجهت إلى المستشفى بهدف الحصول على تقرير طبي يمهّد لي الطريق لأن أقدم شكوى ضد زوجها"، لكنها لم تحصل على ما كانت ترغب، وتضيف: "الشرطي المكلف بأخذ الشكوى قال لي: "لديك أطفال، وحتخربى بيتك بأيديك، وهتتطلقى، ارضي وتعايشي مع الوضع".



يحكم المجتمع
الغزي عادات
وتقاليد معقدة،

إلى جانب وجود أجهزة عدالة بحاجة إلى إعادة تأهيل وتدريب، وتضييق الخناق على النساء المعنفات بظلمهن، وسلب حقوقهن، في ظل عدم توفير الحماية لهن، وعدم إعطائهن الوقت المناسب لسماع تكواهن، في ظل وجود محاكم تماطل في منحهن حقوقهن داخل أروقتها.

وبالرغم من أن العنف يعد من القضايا الصامتة داخل المجتمع، وبالكاد تظهر على الإعلام، أو من بعض المؤسسات النسوية إلا أنها تبقى مؤثرات تحتاج إلى المزيد من الاهتمام، والمتابعة لتطبيق القوانين على أرض الواقع، وإنصاف الحقوقة الضائعة.

نساء معنفات

السيدة "خ.ي" تبلغ من العمر "٤٠ عاماً"، من سكان مدينة رفح، تتعرض منذ سنوات لعنف جسدي من قبل زوجها، المدمن على المخدرات، الذي بدأ لاحقاً بالتحرش بابنته البالغة من العمر ١٥ عاماً، الزوجة ترغب بالطلاق لكن الأسرة تمنعها من ذلك. السيدة "م.ج" البالغة من العمر ٣٠ عاماً تعرضت لألوان من

بي، ولم أعد التحمل، وتوجهت إلى المستشفى، وطلبت منهم تقريراً طبياً؛ لتوضيح خلفية الضرب على جسدي وآثاره، وتؤكد لهم ما تعرضت له من اعتداء من قبل زوجي، لكنني فوجئت برفض المسؤولين، وعدم تسجيلهم للشكوى أو الطلب، ورفضوا إعطائي تقريراً بذلك، واضطرت للعودة بخفي حنين.

للعنف أسباب

وأوضح الاختصاصي النفسي الدكتور يوسف عوض الله، مدير عيادة الصحة النفسية برفح أن مجتمعنا الفلسطيني بشكل عام هو مجتمع يغلب عليه الطابع الذكوري، والعادات والتقاليد تلعب دوراً كبيراً في قمع المرأة.

وأوضح أن العنف قد يطال النساء بشكل عام، وبدون تمييز، فبعض النساء العاملات، اللواتي يجلبن دخلاً للأسرة، أيضاً يعنفن، موضحاً أن نسبة الطلاق في رفح وحدها تجاوزت ١٩٪، ومعظم الحالات تعود للعنف الممارس ضد الزوجة.

وأكد عوض الله أن العنف يتعدى مفهومه الجسدي، فهناك العنف النفسي، واللفظي، والاقتصادي، والجنسي أيضاً، ولكن الغالب الذي يحتل المرتبة الأولى الإيذاء الجسدي.

وأوضح، أن العنف ضد النساء من الممكن أن يمارسه أهل الفتاة، أو زوجها، وربما أهل زوجها، موضحاً أن الأهل قد يكونوا سبباً في ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته.

" ضغوط نفسية واجتماعية "

وأكد أن الفقر، وعدم تمكن الزوج من إيجاد فرصة عمل، والضائقة المالية التي تمر بها الأسرة، قد يكون سبباً للعنف الأسرى ضد الزوجات، فالأب قد يشحن بطاقة سلبية داخله حول كمية المتطلبات الضرورية لأسرته وأبنائه، وتلك الطاقة غالباً ما يفرغها الزوج في الحلقة الأضعف، وهي الزوجة، ويكون ذلك على شكل عنف جسدي، أو لفظي.

وبين عوض الله أن بعض أنواع العنف قد تنجم عن تعاطي الزوج للعقاقير المخدرة، خاصة حين يبدأ الزوج ببيع مصاغها الذهبية، أو أثاث المنزل من أجل الحصول على المخدرات، وفي حال حاولت منعه تتعرض للضرب والإهانة، وقد يكون الضرب قاسياً، فالزوج المدمن يكون عنيفاً.

وبعد كلام الشرطي المحبط لها، قالت: "اضطرت إلى مغادرة المستشفى، وعدت إلى بيت أهلي دون التقدم بشكوى، لكنني لم أخفِ ندمي لعدم حصولي على تقرير طبي يوثق الاعتداء عليّ" وعدم تقديمها شكوى ضد زوجها، أصبحت قصتها مختلفة خلف جدران منزل، كمئات، بل آلاف من قصص العنف التي مورست، وتمارس بحق نساء، لم يستطعن الجهر بشكواهن لأحد.

" التقارير مرفوعة "

أما السيدة كفاح، ش ٢٨ عاماً؛ فتقول وملامح الحزن ارتسمت على وجهها: "دُقت جميع أنواع العذاب من زوجي، كان يضربني ضرباً قاسياً بسبب وبدون سبب، ولطالما فكرت بتقديم شكوى، وتوجهت في إحدى المرات لمركز الشرطة؛ لأقدم شكوى ضده، لكن لم يستجب لي أحد من أفراد الشرطة، وقاموا بنصحي بالعودة من حيث أتيت، تجنباً للفضائح.

وأكملت، "النساء أمثالي ممن يتعرضن للعنف ليس بمقدورهن تقديم شكوى ضد أزواجهن لوقف هذه الاعتداءات؛ بسبب الأعراف والعادات والتقاليد التي تحكمنا، ويضطر معظمهن لتحمل الإهانة، والضرب والظلم، ولا يستطعن تقديم شكوى في الشرطة، ويرفض الأهل ذلك، بدعوى الحفاظ على بيتها، وزوجها، وأولادها.

وتختلف معاناة السيدة "أم محمد" البالغة من العمر ٣١ عاماً، كثيراً عن سابقتها؛ فتقول: "بعد زواجي اكتشفت أن زوجي مدمن، ويتعاطى عقار "ترامادول" المخدر، وقد أنجبت منه ثلاثة أطفال، كان يضربني بشكل جنوني وهستييري، ولا أعرف سبباً لذلك، وكنت أبرر ذلك، وأعرف أن السبب هو ما يتعاطاه من المخدرات، ولكن

إلى متى الضرب، والإهانة بدون وجه حق؟"
وفي إحدى المرات فاض



بأشكاله وأنواعه كافة، يتم في الغالب من خلال رجال الإصلاح، الذين يقومون بتطويق المشكلة، وفي الغالب تعود المرأة لبيت زوجها، بعد انتهاء المشكلة؛ لتعود مرة أخرى تتعرض للعنف من جديد.

وفيما يخص الحماية القانونية للنساء، نوه النجار إلى أن تلك الحماية ضعيفة، فالقانون الذي يتم التعامل معه موضوع عام ١٩٣٦، فعندما تذهب السيدة المعتدى عليها إلى المستشفى لا يسمح لها بتدوين ذلك شكوى؛ لأن هذا من وجهة نظر المجتمع أمر معيب، بالإضافة إلى أن معظم القضاة لا ينصفون النساء في قضايا العنف.

وطالب النجار رجال الأمن بالقيام بواجبهم، وقبول أية شكوى تحاول أية سيدة تقديمها ضد زوجها، أو شقيقها، أو أي شخص اعتدى عليها، دون تدخل أو محاولة ثنيها عن ذلك.

وأوضح النجار في حالة لجوء المرأة لإنهاء العلاقة الزوجية التي تضررت بسببها نفسياً وجسدياً، عبر لجونها لرفع دعوى تفريق نظراً لوقوع ضرر عليها، هنا تكون الزوجة مجبرة ببيان نوع الضرر وشكله، والقاضي يقرر إذا ما كان هذا الضرر يستحق التفريق أم لا.

وإذا كانت المرأة عاجزة عن إثبات أنها متضررة، يقوم القاضي حينها بتعيين محامين من أجل محاولة الإصلاح ما بين الزوجين، وإن فشلت اللجنة في الإصلاح يرفع التقرير إلى القاضي، والقاضي يتولى أمر المشكلة والحكم.

قضايا النساء المعنفات " حساسة "

أما فضيلة الشيخ أيمن حماد، قاضي المحكمة الشرعية بدير البلح؛ فأكد أن موضوع النساء المعنفات يعد من أكثر المواضيع حساسية داخل أروقة المحاكم، وترجع ظاهرة النساء المعنفات إلى قلة الوازع الديني في المجتمع.

وبين حماد أنه بإمكان الزوجة المعنفة، التي يتكرر ضربها وتعنيفها من قبل زوجها، ويلحق بها أذى بليغ، أن تتوجه إلى المحكمة الشرعية، وترفع دعوى تفريق لضرر من التعنيف.

وأكد حماد أن بعض قضايا النساء المعنفات تستغرق وقتاً طويلاً في المحكمة، بسبب ماطلة بعض المحامين، خاصة محامي الخصم، واستخدامه بعض البنود لإطالة أمد التقاضي، كذلك بسبب الضغط الكبير في القضايا، وقلة عدد



حلول مقترحة

وأكد عوض الله أن مجابهة العنف الأسري يبدأ من حسن اختيار الزوج، والبحث عن الشخص المناسب للفتيات، إلى جانب التكافؤ في شتى المجالات، مثل المستوى الأكاديمي، والعمر، حيث لا يجب أن يكون بينهم فرق كبير في العمر، والأفضل أن يكون الفرق من ٣ سنوات إلى ٥ سنوات على الأقل. كما أن التوافق في العادات والتقاليد أمر مهم.

وعند حدوث مشاحنات تخرج عن نطاق الأسرة يفضل تحكيم الدين وشرع الله، وتحكيم العقل، واللجوء إلى مراكز الإرشاد الأسري، مع تجنب الاعتداءات الجسدية.

الحماية القانونية

من جانبه أوضح بلال النجار محامي لدى الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون، أن مواجهة العنف الموجه للنساء



متخصصات، يقبلن منها الشكوى، ويأخذن كل إفادتها، ويسجلن أقوالها كاملة بالتفصيل عن الاعتداء والضرب سواء أكان الاعتداء جسدي أم لفظيا، وإذا كان لديها شهود يتم أخذ شهادتهم، وإذا توفرت أداة للجريمة يتم توثيقها ضمن المحضر.

وأشار الحمائدة إلى أن هناك حالات لا نستطيع تدوينها في مراكز الشرطة من النساء المعنفات نظرا لصعوبة الحالة، ويتم توجيهها إلى المستشفى، علما بأنه يوجد في المستشفيات مراكز تحقيق، وكل حالة تمر عليهم تحتوي على تفاصيل كاملة سواء أكان اعتداء أم انتحارا، ويتم تدوين ذلك في دفتر الأحوال، ومن حق الزوجة المعتدى عليها تقديم شكوى دون منعها.

الرقابة العامة وانصاف الشكاوى

وذكر الحمائدة فيما يختص بالفصل، والأداة الموجهة في الموضوع هم النيابة العامة، ولديها ثلاثة خيارات حسب الحالة، فإما يتم توجيه الملف للعلاقات العامة للشرطة؛ لتعمل الأخيرة على حل القضية بشكل ودي، ويتم التنازل عن الشكوى، أو الخيار الثاني وهو أن تطلب الزوجة حقوقها بإجراءات قانونية كاملة، حينها يتم إحالته إلى النيابة العامة، ودورها تقديم استدعاء على حسب البيانات المقدمة في الشكوى ضد الزوج، الذي يتوجه إلى المحكمة المختصة. أما الحالة الثالثة وهي تختص بالجنايات كحدوث اعتداء شديد، أو تشويه، أو حرق، أو غير ذلك، يتم إحالتها للمستشفى، ويرفق التقرير الطبي الذي يوضح الإصابات الموجودة في الزوجة المعنفة مع ملف التحقيق، وتباشر النيابة العامة دورها في مذكرات الإحضار، والإبلاغ، وإجراءاتها القانونية، والتوقيف أمام المحكمة المختصة. وأوضح الحمائدة أن المرأة المعنفة التي تشعر بالتقصير في أخذ الشكوى منها من قبل الشرطي المختص، عليها التوجه للمراقب العام للشرطة، أو النائب العام، أو ديوان المظالم بالمجلس التشريعي وتتقدم بالشكوى، وهذا حق لها، منوها إلى دور الوجهاء ورجال الإصلاح في الصلح بين الطرفين.

القضاة، لكنه أشار إلى أن المحكمة حين تتوفر لديها الأدلة والبراهين، وتطمئن لحيثيات الحكم، تسارع بإطلاق حكمها. وأوضح أنه في كثير من الحالات -وأمام معاملة المحامين- تضطر الزوجة للتنازل عن حقوقها الشرعية كافة، لتحصل على الطلاق، ويطلب منها الزوج دفع جميع نفقات القضايا في المحكمة، والبعض يطلبون من زوجاتهم مبلغا من المال مقابل الطلاق.

دور أجهزة الشرطة تجاه الشكاوى المقدمة

من جانبه أكد نائب مدير شرطة رفح محمد الحمائدة "على أحقية المرأة المعنفة بتقديم الشكوى كاملة، وعلى جهاز الشرطة إجراء كل ما يلزم"، وأوضح أنه في حال تقدمت الزوجة المعنفة بشكوى في مركز الشرطة، يستقبلها كادر من الضباط في قسم التحقيق التابع للشرطة النسائية وهن



حقوق النساء تترنح على مقصلة الطلاق الغيابي



شادي سويعد

دون أن تتلقى أي إشعار مسبق من المحكمة، أو جهة الاختصاص، لسؤالها حول حقوقها الشرعية، مضيئة: "مضى على حكم طلاقها ثلاث سنوات، فقضيتي مازالت تتداول بين المحاكم، ومكاتب المحاماة لكي أحصل على حقوقي، التي كان يفترض أن أحصل عليها قبل صدور حكم الطلاق".

ثلاث سنوات كانت كفيلة بأن يستوطن اليأس جنبات نفس ابتسام، ومعها المطلقة حنان، التي تجرعت مرارة الطلاق التعسفي.

فاليأس من قدرة القانون الفلسطيني، وعجزه عن تحصيل حقوق حنان بعد ثلاث سنوات، وشعورها بأن ضعف القانون هو السبب الرئيس في سلبها حقوقها، دفعها للتفكير بالتنازل عن حقها الشرعي والمكفول في ظل عدم قدرتها على تحصيله، وأضافت قائلة: "خلال سعيي للحصول على حقي تكبدت

مصير عائلتها، واستقرارها بحصولها على الطلاق الغيابي من زوجها بالخارج، ولم تحصل على حقوقها كاملة، وعادت بلقب مطلقة تبحث عن أفق جديد للحياة بات شبه معدوم، وبحسب نصوص المجلس الأعلى للقضاء الفلسطيني، فلا بد من توفير كفيل للزوج يضمن إيفاءه بسداد مستحقات طليقته في حال كان خارج البلاد؛ بهدف ضمان تحصيل حقوق المطلقة، بيد أن العديد من الحالات هدرت حقوقها نتيجة خلل في تنفيذ نص القوانين.

نهاية دراماتيكية

ابتسام رأت أن القانون الفلسطيني والقائمين على تنفيذه، أسهموا في ضياع حقوقها، من خلال عدم تحصيل القانون، والسماح للزوج بالطلاق دون علمها، ودون أن يؤدي إليها حقوقها الشرعية. وأوضحت أنها تفاجأت بورقة طلاقها،

الطلاق الغيابي هو طلاق واقع دون علم الزوجة، ويطلق عليه "الطلاق القادر" يؤثر مشاكل عدة، وتزداد المشكلة بهذا النوع من الطلاق باستهتار الزوج، وتلاعبه، وظلمه لزوجته، ولهذا بدأت بعض المنظمات النسائية والمراكز الحقوقية أخيراً تدق ناقوس الخطر باتجاه تلك القضايا، للمطالبة بإلغائه، وضرورة وقوعه حتماً في وجود الزوجة، أو من ينوب عنها.

بعض الأزواج يصل بهم الأمر إلى أن يطلق زوجته غيابياً، ويقبل على نفسه العيش معها لشهور عدة، وبهذا يرتكب خطأ فادحاً بابتزازها؛ لينتقم منها، ويجعلها تتذوق الحسرة والندم لموافقها على الزواج منه؛ وتكون النتيجة أزواجاً أعداء، وأبناءً تعساء.

مجلة إنسان التقت مجموعة من النساء مسلطة الضوء على معاناتهن. ابتسام أم لخمسة أبناء أنهت ورقة

رحلة المماطلة التي تمتد أحياناً لسنوات عديدة".

لا يوجد طلاق غيابي

ونفى قاضي المحكمة الشرعية المستشار أيمن حماد وجود طلاق غيابي كامل، مضيفاً: "تقدم المحكمة بلاغ مذكرة طلاق يرسل للطرفين، ويجتمعان في ساحة المحكمة، وهو ما يحدث في حال جاء رجل للمحكمة وأبلغهم بوقوع الطلاق، ولا يمكن أن يتم الطلاق في ذات اليوم بأية حال من الأحوال".

وبين حماد أن التلاعب يكمن في مكاتب المحاماة، التي تطالب الأزواج بكتابة وثيقة إسقاط طلاق، الأمر الذي يجبر المحكمة على تسجيل الطلاق من أجل حفظ حق الله والمرأة، كونها أضحت مطلقة بحكم الشرع.

وأكد حماد أن القانون الفلسطيني يحفظ حق المرأة المطلقة من خلال اشتراط وجود كفيل مالي للزوج لإسقاط حكم الطلاق، مستدركا بالقول: "الإشكالية في قانون التنفيذ، وليس في طريقة الطلاق، أو نوعه، ولحل المعضلة يجب تفعيل أمر دفع الحق فوق أمام القاضي".

آلية التنفيذ

وأكدت سعاد المشني المحامية في الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون في حديثها لمجلة إنسان أن نسبة الطلاق التعسفي، أو الغيابي بدأت تزداد بشكل كبير، وأصبحت غالبية حالات الطلاق تتم غيابياً.

وأوضحت أن الزوج الراغب بالطلاق بات يختصر الطريق، ويتهرب من الالتزامات المترتبة عليه، ومن الوفاء بحقوق طليقته من خلال سلوك درب الطلاق التعسفي بالتوجه إلى المحكمة الشرعية لتقديم طلب طلاق.

وأضافت: "تحدد المحكمة موعداً لسماع الطلاق، وترسل إشعاراً للزوجة للحضور، ولكن عدم حضورها لا يغير شيئاً، ويتم الطلاق كون العصمة في يد الرجل".

وأكدت أنهم بالجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون يسعون لتحصيل حقوق المرأة، وأولها النفقة، وذلك منذ اللحظة الأولى لوصول المطلقة إليهم، معقبة: "وبعد انتهاء العدة نبدأ بإجراءات المطالبة بتحصيل المؤخر، وعفش البيت، ومن هنا تبدأ

خسائر وتكاليف كبيرة، لم أستطع حملها، الأمر الذي دفعني للتفكير بالتنازل عن حقوقي".

وناشدت جهات الاختصاص بأن يعالجوا الثغرات القانونية، والعجز التنفيذي الواقع على المطلقات غيابياً، وعدم إيقاع حكم الطلاق رسمياً في المحاكم إلا بعد إيفاء المطلق بالحقوق الشرعية كافة.

يختلف الوضع قليلاً مع السيدة آمنة البالغة من العمر ٥٧ عاماً، التي عاشت خمسة عشر عاماً بدون معاشرة زوجية، إلى أن تفاجأت بأن زوجها قد طلقها منذ زمن دون أن تعلم، حينما أقر للمحكمة بأنه طلقها طليقة رجعية، ثم انقلبت إلى طليقة باننة بينونة صغرى، بالرغم من دخوله عليها بدون إذن، وخروجه، وفي أي وقت.

وبعد علم الزوجة بتلك الواقعة المؤسفة قررت اللجوء للمطالبة بحقوقها المالية، ومصاغها الذي أخذه منها، وبدأ رحلة العذاب ومماطلات المحاكم، ولم تحصل حتى الآن إلا على حكم نفقة بـ ٧ دينار إلى حين التنفيذ.





فلسطين عبد الكريم

الإعاقة والمرض والفقير

أوجه معاناة مختلفة لم تكف
وزارة الشؤون الاجتماعية
تجيب مخصصاتهم

يتطرق القانون الأساسي الفلسطيني، أو مشروع الدستور إلى تخصيص مادة خاصة تمكن المعاقين من الحصول على أشكال الخدمات كافة، والمشاركة الكاملة في مختلف مجالات الحياة.

وأخيراً تم قطع مستحقات الشؤون الاجتماعية للعديد من ذوي الإعاقة؛ مجلة انسان تلقتي عدداً من المواطنين لتبحث عن الأسباب، والوقوف على خفايا وحيثيات الموضوع.

تحاول المواطنة أم إبراهيم درويش من سكان مخيم المغازي وسط قطاع غزة، أن تعيد مستحقات أطفالها الأربعة المعاقين بالشلل الدماغي والحركي، الذي تتقاضاه من المخصصات الاجتماعية، بعد أن تم حجبها من قبل الوزارة مؤخراً.

وتعيش أم إبراهيم في منزل متواضع، ولديها عشرة من الأبناء، من بينهم أربعة يعانون إعاقة دائمة ومتعددة، وهم الابنة الكبرى أمل "23 عاماً"، ونور "19 عاماً"، وإبراهيم "16 عاماً"، وآدم "4 أعوام"،



فيما لا تعلم ماذا سيحل بها بعد أن فشلت في استعادة مستحقات الشؤون الاجتماعية التي تتقاضاها مرة كل ثلاثة أشهر.

تقول أم إبراهيم بلهجة حزينة أظهرت ما يضيّق به صدرها: "كنت أستلم 1800 شيكل من

بعد واقع المعاق في فلسطين واقعا مأساويا، فالغالبية العظمى منهم تتشعر باليأس، وفقدان الأمل بالحياة، حيث يعيش المعاق مهمتاً في فقر مدقع، وهذا يؤدي إلى خلل مجتمعي؛ لأن تشرية المعاقين تشعّر أنها من عالم آخر، وليس من حقها البقاء والعيش ضمن أفراد المجتمع.

وتعد نسبة المعاقين في فلسطين من أعلى النسب في العالم، نتيجة الاعتداءات الإسرائيلية التي تتعمد القتل، وإحداث الإصابة بقصد الإعاقة في كثير من الأحيان.

وحسب مركز الإحصاء الفلسطيني؛ فإن البيانات تشير إلى ازدياد في عدد الأفراد الذين يعانون من إعاقات مع قلة في الخدمات الاجتماعية المقدمة لهم، حيث بلغت نسبة المعاقين 29,9% في الضفة الغربية، و 30,3% في قطاع غزة. ووفقاً للمادة رقم 2 من القانون الفلسطيني؛ فإنه يحق للمعوق التمتع بالحياة الحرة، والعيش الكريم، والخدمات المختلفة شأنه شأن غيره من المواطنين، له نفس الحقوق وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وإمكاناته، ولا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً يحول دون تمكن المعوق من الحصول على تلك الحقوق.

أما المادة رقم 3 فتتضمن على أن تتكفل الدولة بحماية حقوق المعوق، وتسهيل حصوله عليها، وتقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات المعنية بإعداد برامج التوعية له، ولأسرته، ولبيئته في كل ما يتعلق بتلك الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون.

وبالرغم من ذلك؛ فإن هناك الكثير من القصور والسلبيات في القوانين الفلسطينية المتعلقة بالمعاقين، حيث لم



كونها ملاصقة لخط التحديد، وإذا ما أرادوا بيعها لن يجدوا أحد يشتريها.

ويشكو المواطن قديح من مشاكل مزمنة في القولون، أثرت كثيرا على صحته، وجعلته ملازما لفراشه ساعات طويلة، وبشكل يومي.

مخصصات متدنية

وإلى جانب حجب مخصصات عائلات بـغزة، فإن الكثير من الأسر الفقيرة تحصل على مخصصات مالية متدنية جدا مقارنة بوضعها القاسي، والصعب، وظروفها الحياتية والمعيشية القاهرة، حيث إن ما يحصلون عليه هي مبالغ مالية لا تسد حاجتهم أبدا.

وتعيش المواطنة أم يزن مقاط (24 عاماً) وزوجها، وأطفالهما الأربعة، أكبرهم خمسة أعوام، في ظروف معيشية صعبة، حيث تسكن العائلة داخل غرفة على سطح منزل أهلها، وبجوارها غرفة لتربية الحمام في حي التفاح شرق مدينة غزة. ويعاني اثنان من أطفالها إعاقة، أحدهما طفل يبلغ "أربع سنوات" يعاني من فقدان السمع، وارتخاء في الأعصاب، وسرعة كهرباء، والأخرى طفلة تبلغ "ثلاث سنوات"، تعاني من عدم القدرة على التحرك، وتحتاج إلى علاج يكلف أكثر من 700 شيكل.

وعن كيفية توفير مصاريف العلاج تقول: "إن سيدة من

مخصصات الشؤون الاجتماعية، وفي موعد الدورة السابقة توجهت إلى البنك كالعادة لاستلام المخصصات، لكنني لم أحصل عليها، وحين راجعت، وسألت عن السبب أخبروني أن زوجي يعمل موظفا، ومنذ ذلك الوقت وراتب أطفالتي ذوي الاحتياجات الخاصة محجوب".

ويعمل زوج أم إبراهيم مستخدما مدنيا في وزارة الأوقاف، وراتبه لا يكفي لسداد احتياجات الأبناء، خاصة في ظل وجود أطفال ذوي إعاقة، الذين يستنفذون راتب والدهم، حيث إن اثنين من هؤلاء يحتاجون إلى علاج طبيعي يومي، فيما يحتاج أربعة آخرون من الأبناء إلى استعمال حفاظات خاصة "بامبرز"، ثمنا مرتفع.

وتضيف: "زوجي هو الآخر يعاني من وضع صحي صعب، حيث يشكو من ضعف النظر والسمع، واعوجاج في منطقة الظهر، ومنذ وقف صرف المخصصات أصبحت حياتنا أكثر صعوبة"، مطالبة بضرورة إلغاء قرار الحجب، وأن تُصرف مستحقات الشئون في موعدها كونها محرك الحياة لها ولأطفالها.

وفيمما يتعلق براتب زوجها أقسمت بأن الراتب لا يكفي، وخاصة في ظل وجود أبناء معاقين، قائلة: "بمجرد أن يأتي الراتب يتم صرفه على تعبئة اسطوانات الغاز الفارغة كونها مهمة وضرورية بالمنزل، وأيضا شراء الحفاضات الخاصة بالأولاد المعاقين الذين يستهلكون الكثير منها بشكل يومي، إضافة إلى احتياجات العلاج النفسي، وما يكلف من مبالغ، إلى جانب احتياجات المنزل الأساسية، وهذا كله فوق طاقتنا".

وتطالب أم إبراهيم بضرورة إلغاء قرار الحجب عن راتب المخصصات الاجتماعية الخاصة بأبنائها، وأن يعاد تصرف المستحقات المالية التي خصصت لأبنائها المعاقين.

تقرير كيدي

المواطن أبو سليمان قديح من سكان مدينة رفح جنوب قطاع غزة، هو الآخر تم قطع مستحقات الشؤون الاجتماعية لأسباب يقول إنها ليست حقيقية، موضحا أن السبب تقارير كيدية.

ويؤكد قديح في حديثه أن الحجة في قطع مخصصاته هي أن لديه عقارات، وأراضي، ومشاريع استثمارية، نافيا صحة ما تردد حول ذلك، وأن ما يخص العائلة هو فقط أرض صغيرة على الحدود لاتسمن ولا تغني عن جوع، ولا تصلح للزراعة

الاجتماعي للأسر المستهدفة، بحيث يتم التعرف على حالتها المادية، والتغيرات التي طرأت عليها ومدى استحقاقها للمساعدات.

ووفق حديثه؛ فإن الوزارة في رام الله كانت قد طلبت بحجب هذه الأسماء مسبقاً، لكن موقف الوزارة بغزة كان الرفض بسبب الطريقة التي سيتم بها الحجب، مبينا أنه جرى دراسة العائلات المحجوبة من الصرف، وتم التواصل مع جهات الاختصاص في الضفة الغربية إلا أن الوزارة في غزة تفاجأت بحجب عائلات جديدة.

تحقيق مالية رام الله

في المقابل نفت وزارة الشؤون الاجتماعية برام الله قطعها المساعدات النقدية عن الكثير من الأسر في قطاع غزة بشكل تعسفي، مؤكدة أن ذلك جاء بعد تدقيق مع وزارة المالية. وقالت الوزارة في بيان صحفي لها: "لقد أجرت الوزارة تدقيقاً مشتركاً مع وزارة المالية لقوائم المستفيدين من برنامج التحويلات النقدية، وتبين أن حوالي 2288 أسرة من المستفيدين من الضفة الغربية وقطاع غزة يتلقون مخصصات مالية أخرى من وزارة المالية، وأن قيمة هذه المخصصات أعلى من الحد الأدنى للمساعدة التي تصرفها الشؤون الاجتماعية".

وأضافت: "وبناء عليه قررت الوزارة التوقف عن الصرف لهذه الأسر، وإبقائها تتلقى المخصصات الممنوحة لها من وزارة المالية، لإتاحة الفرصة لآلاف العائلات الفقيرة على قوائم الانتظار التي لم تتمكن الوزارة من مساعدتها بسبب محدودية الموارد المالية"، مؤكدة استمرارها بتدقيق قوائم المستفيدين ضماناً للنزاهة وتكافؤ الفرص.

وشددت الوزارة على جاهزيتها، واستعدادها التام للنظر في أية شكوى، أو تظلم تتقدم به الأسر التي تم وقف مخصصاتها إذا تبين أنها محقة ولا تتقاضى أية مخصصات أخرى.

ويسـتفيد من المخصصات الاجتماعية ما يقـارب 73777 مستفيدا، بواقع 96 مليون شيكل تقريبا، حيث يستفيد من غزة 20494 أسرة، أما شمال غزة فيستفيد منها 14915 أسرة، وفي المحافظة الوسطى يستفيد منها 11570 أسرة، وفي محافظة خان يونس 15032 أسرة، ومحافظة رفح يستفيد 11766 أسرة.



ألمانيا كانت تتكفل بدفع ثمن علاجهم، لكن لم يصلنا منها أي شيء منذ خمسة أشهر، ما أدى إلى تراكم الديون المستحقة للصيدلية، حيث وصلت إلى أكثر من ألف شيكل، دون أن نستطيع سداها".

ويعمل زوج أم يزن بشكل شبه يومي في جمع البلاستيك من الشوارع والطرقات، وبيعهها لمصانع تعيد تدويرها، لكي يسد حاجة أسرته من الطعام والمستلزمات، لكنه لا يحصل سوى على القليل من المال، ولا يزيد دخله اليومي على خمسة أو ستة شواكل.

وتتمنى أم يزن من وزارة الشؤون الاجتماعية أن تقوم بزيادة المخصصات الاجتماعية لطفليها، خاصة في ظل احتياجها لعلاج يكلف مبالغ مالية كبيرة تفوق قدرتها.

1610 أسرة محجوبة

وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية بغزة د. يوسف إبراهيم، أوضح أن الوزارة في رام الله حجبت سابقا 1297 أسرة فقيرة من شيكات الشؤون دون علم الوزارة بغزة، ثم قامت بعدها بأشهر بحجب ما يقارب من 310 أسرة جديدة، مشيراً إلى أن إجمالي المحجوبين من المخصصات الاجتماعية بلغ 1610 أسرة.

وقال إبراهيم: "إن الوزارة برام الله قامت بهذا الأمر بشكل فردي دون الرجوع لغزة، وأن العاملين في الوزارة تفاجؤوا كثيرا بهذا الحجب عن طريق الحاسوب".

وشدد على رفض الوزارة لهذه الطريقة في حجب أسماء الأسر المستحقة أصلاً لمساعدات الشؤون، لافتاً إلى أن حجب الأسماء يكون له طرقها الخاصة، وذلك عبر نزول الباحث

المجلس الأعلى

للقضاء

المحاكم مفتوحة أمام الإعلاميين وفق القانون،
وهناك تكامل بين سلطة القضاء والإعلام

إسلام بهار

ضرورة ملحة

المستشار عبد الرؤوف الحلبي رئيس المجلس الأعلى للقضاء في قطاع غزة - رئيس المحكمة العليا، أوضح وجود تكامل بين سلطة القضاء وسلطة الإعلام، وأكد على أنه يجب التوازن بينهما من خلال إزالة سوء الفهم، وإذابة الجليد المترسب بينهما عبر سنوات طويلة، ولذلك أصبح وجود إعلام قضائي متخصص ضرورة ملحة؛ لكي تكون الرسالة الإعلامية ضمن القواعد والضوابط القانونية، وبعبارة كل البعد عن الإثارة والخوض في الأعراض دون وجه حق.

وأكد على أن القضاء ملتزم بما جاء في الدستور من ضرورة إتاحة الحصول على المعلومة بكل شفافية، والتفاعل الإيجابي معها، في إطار حقوق المواطن في المعرفة منعا لسياسة التكتّم والتعتيم، واحتكار المعلومة القانونية والقضائية.

وعن تناول الإعلام للقضايا المنظورة أمام المحاكم قال الحلبي: "لا يجوز تناول القضايا قبل الحكم بها، وذلك من باب أن لكل ملف أسرار، ويجب المحافظة عليه، على الرغم من علنية الجلسات التي تمكن أي إنسان من حضورها إلا إذا كانت سرية، ولا نستطيع إعطاء صورة عن محضر الجلسات لغير أطراف القضية لخصوصية الملفات".

حقان دستوريان

وأشار إلى أن القاضي لا يتأثر سلباً بما يتناوله الإعلام للقضايا المنظورة بين يديه؛ لأنه هو الأجدر بتقييم ضوابط إجراءات القضية لقربه منها، ولأن أحكامه يبنها على أدلة وإثباتات، وهي التي تولد قناعاته.



تضاربت الآراء حول علاقة القضاء بوسائل الإعلام في المجتمع، وتحديدًا في صحة تناول الإعلام بـ"التعليق والنقد وإبداء الرأي" للقضايا المتداولة في المحاكم قبل البت فيها وبعدها، خاصة أن الإعلام يلعب دوراً تنويرياً في دعم الثقة الإضافية الإنسانية، ونشر الوعي، وتبسيط مفاهيم المواطنة، والوطنية، والحث على احترام حقوق الإنسان، واحترام الرأي الآخر.

وأمام سعة المساحة التي تعمل بها تلك المنظومة، يتوزع دورها، وتأثيرها سلباً أو إيجاباً من خلال مدى انسجامها أو مصداقيتها، فهي تشكل تأثيراً واضحاً على المتلقي، وهذا التأثير يمكن توجيهه بوسائل متعددة، مثلما يمكن تشويه الحقيقة، أو تحريفها في جانبه السلبي، ما ينعكس على المستمع، أو القارئ، أو المشاهد المتلقي، يتحدد ذلك بالقصد، أو بالهدف الذي تعمل في إطاره تلك المنظومة الإعلامية.

هو أهم الحقوق الحيوية للإنسان، ولكل مواطن أن يتكلم، ويكتب، ويطلع بحرية، ولا يصبح محلاً للمساءلة إلا عند إساءة استعمال هذه الحرية في الحالات المحددة بالقانون" وهو ما حرصت عليه الثورة الفرنسية".

إشكالية العلاقة

وأردف: "وعليه يلزمنا بسط كل من الحقين على حدة؛ لتوضيح مساحة الاتفاق، وحدود الإشكال بينهما، حيث هناك مساحة مشتركة بين كل من القضاء والإعلام، وهذه المساحة المشتركة تكمن فيها إشكالية العلاقة بينهما، إذ تتعلق أولاً بحرية الرأي والتعبير والتنظيم القانوني لمهنة الإعلام مقروءاً، ومسموعاً، ومرئياً، ولاشك أننا في هذا الموقف الجديد بصدد "تعارض مصالح" أكيد... يتطلب فهماً عميقاً لطبيعة القضاء وطبيعة الصحافة؛ فهما متبادلان.

من جهتها قالت مسنولة الإعلام في المجلس الأعلى للقضاء: إن باب القضاء مفتوح أمام الإعلاميين دون تمييز، ويتم تسهيل حصولهم على المعلومات، وذلك وفق قوانين معينة، وأخلاقيات يتم التوافق عليها، من أهمها عدم تصوير وجوه المتهمين، وعدم نشر الأسماء، وغيرها".

وأوضح أن أكثر ما يعاينيه قسم الإعلام في المجلس الأعلى للقضاء، هو عدم وجود صحفيين، وإعلاميين متخصصين بأخبار القضاء والقانون، إضافة إلى أن السواد الأعظم من الصحفيين يفتقرون إلى الثقافة القانونية، التي تساعد في نشر الموضوعات، والمواد الإعلامية وصياغتها بشكل صحيح، ويحمي جميع الأطراف".

وأكد أن القسم يحاول خلق جسور من التواصل مع الإعلاميين، وتذليل العقبات أمام الراغبين منهم في إجراء مواد إعلامية لها علاقة بالقضاء، وهذا يساعد على جسر الهوة، ويجعل القضاء في قطاع غزة منفتحاً أمام الإعلاميين ومؤسساتهم.

وأردف قائلاً: إن "حرية الإعلام، والصحافة، والرأي، والتعبير من جانب، واستقلالية القضاء من جانب آخر هما حقان دستوريان كفلهما القانون الأساسي الفلسطيني لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته"

ويذكر أن المادة "١٩" من القانون الأساسي جاء نصها أنه: "لا مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه، ونشره بالقول، أو الكتابة، أو غير ذلك من وسائل التعبير، أو الفن مع مراعاة أحكام القانون"، وكذلك نص المادة "٢٧" التي جرى نصها، تأسيس الصحف، وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون".

حكم قضائي

وأضاف: "أن حرية وسائل الإعلام المرئية، والمسموعة، والمكتوبة، وحرية الطباعة، والنشر، والتوزيع، والبث، وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي، والقوانين ذات العلاقة، وتحظر الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها، أو وقفها، أو مصادرتها، أو إلغائها، أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون، وبموجب حكم قضائي".

أما المادة "٩٨" فتحدثت عن استقلالية القضاء التي جاء نصها: "القضاة مستقلون، لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو في شؤون العدالة".

حرية الصحافة

وتابع: "كما كفلت دساتير العالم حرية الصحافة، ومنها الدستور الفرنسي في المادة "١٨"، كما أضفى المجلس الدستوري الفرنسي على حق المواطن في الإعلام طابعاً دستورياً في حكمه الصادر في ١٠/١٠/١٩٨٤ استناداً للمادة ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن الصادر في عام ١٧٨٩، فنصت على أن "التداول الحر للأفكار والآراء





تبقى مع الأم حتى لو تنازلت". تتابع حديثها، وهي تطلق أنفاسها بصعوبة: "أصبحت مطلقة، وعندما طلبت رؤية ابنتي رفض أبي، وتعامل مع الأمر وفق عادات اجتماعية بالية، وقال: مارح أربي بنت غيري.... حاولت إقناعه برؤيتها لساعات لتتعرف علي، وتعرف أن أمها على قيد الحياة، وافق والدي، ولكن بعد أن أقرت المحكمة الحكم برؤيتها للطفلة، حاول طليقي الهرب، وخطف ابنتي".

بتنهيديات مخنوقة تقول: "عاد أبي إلى رفضه بحجة آلية تنفيذ المحكمة لمشاهدة الطفلة، وذلك بإحضار شرطي عند أخذ ابنتي من والدها، وبقاء الشرطي فترة المشاهدة والرجوع معنا، إضافة إلى تكاليف سيارة خاصة من

ويكون ضحيته الأطفال، وأوضاعهم النفسية والتربوية. في سياق هذا التقرير تسلط مجلة "إنسان" الضوء على قضية حضانة الأطفال، وتطرح آراء المتخصصين.

أمومة مسلوية

داخل المحكمة الشرعية في مدينة رفح، تجلس فتاة في عمر الزهور، لم تتوقف لثانية واحدة عن مسح دموعها، وتردد بين اللحظة والأخرى عبارة "حسبي الله ونعم الوكيل"

وفاء وهو اسم مستعار لفتاة تبلغ من العمر ٢١ عاماً، مطلقة وأم لطفلة، تقول: "حياتي معه كانت أشبه بالجحيم، فقرررت أن أطلب الطلاق، ولكي أراجع عن قراري طلب مني أن أتنازل عن ابنتي، فقبلت بعد أن علمت أن الحضانة

تنتشر الإحصاءات الصادرة عن ديوان القضاء الشرعي في قطاع غزة أن العام ٢٠١٥-٢٠ كان الأعلى في معدلات الطلاق، ويتوقع - وفقاً للحسابات الأولية- أن يكون الربع الأول من العام الحالي ٢٠١٦، الأعلى من بين الأعوام الماضية من حيث تفاقم الأوضاع الأسرية الصعبة، التي تقف وراء ارتفاع معدلات الطلاق.

هذا الواقع يترك خلفه النساء ضياعاً، وأبناء يعيشون ضياعاً، وسط صراع عاصف بين الأبوين، يصل في كثير من الأحيان إلى تفكير كل منهما بالانتقام من الآخر، وتكون بداية الانقسام حضانة الأطفال التي تصبح باباً مفتوحاً للصراع غير الإنساني بين الطليقين،

١٩٥٤، في ظل التطور ومسـتجدات الواقع؛ فالقانون المعمول به في غزة خليط ما بين العثماني، والبريطاني، والأردني، والمصري.

وأجمع حقوقيون ومحامون أن المرأة هي الحلقة الأضعف في قضية الحضانة، وأن الزوج غالباً ما يحول قضية حضانة الأبناء إلى ورقة ابتزاز، وقد تجبر بعض النساء على التخلي عن حقوقهن العالية مقابل الحضانة، بيد أن بعض الآباء يتعرضون لظلم في هذا الموضوع أيضاً.

ينشغل الأبوان في صراعات، ويستغل محامي الشيطان غضب كل منهما، ليصب الزيت على النار، ويسجل قضايا جديدة لزيادة أتعابه، وبين النيران المشتعلة والخصام المتزايد، يُحرق أطفال صغار، يضيع مستقبـلهم، وتسلب براءتهم، ويجبرون على العيش بعيداً عن أحد والديهم، وقد يتعرضون للاضطهاد، وهذا بالتأكيد سيرفد هذا الواقع المجتمع أطفالاً مليونين بالعقد النفسية، ليشكلوا نواة للمجرمين مستقبـلاً.



زوجتي، لعلها تتغير، لكن تدخلات أهلها جعلت من التعايش معها أمراً أشبه بالمستحيل، فكان الانفصال هو أفضل خيار للتخلص من كم المشاكل الكبير الذي كنت أواجهه يومياً.

يتابع حديثه: لم أعلم يوم أن حضانة أطفالتي ستكثف يدي، وتجعلني ضعيفاً؛ فقد استغلت طليقتي أن القانون يعطيها الحق في حضانة أطفالها، فحصلت علي النفقة، إضافة إلى نفقة حضانة، ورعاية، ومنعتني من مشاهدة أطفالتي في بيتي، ولو لساعة واحدة، وأنا أعيش سنة أخرى من المعاناة، دون أن أحظى باحتضان أطفالتي حتى ليوم واحد.

رأي القانون

من جهته عد المحامي فادي أبو شاويش أن الحضانة قضية شائكة غالباً ما تكون محل خلاف كبير بين الأبوين، ويدفع ثمنها الأطفال.

فالمحاكم تتحول إلى ساحة صراع بين الأبوين، يحاول كل منهما أخذ الأولاد، ومنع الطرف الآخر رؤيتهم، رغم وجود نصوص قانونية صريحة في المحاكم الشرعية.

ويضيف أن أكثر الإشكالات التي تواجه المرأة الحاضنة موضوع النفقة؛ فهو يحتاج إلى نظام يضمن حقوق أبناء المطلقة، فكثيراً ما يماطل الأب في النفقة علي أبنائه بعد الطلاق، نكاية في طليقتة أو تهرباً من المسؤولية، أو نتيجة العبء الاقتصادي الذي يجبر الكثير من الآباء علي التهرب من التزاماتهم.

ويؤكد أبو شاويش على أن القانون الفلسطيني بحاجة إلى تعديل في بعض نصوصه، فهو غير مقبول شرعاً، ولا عرفاً أن تحتكم لقانون منذ العام

مكتب للسيارات، ووالدي يعاني ظروفًا اقتصادية صعبة، ولا يعمل."


تنازل قسري

أما الفتاة "غدير" في العشرينيات من عمرها، مطلقة، وأم لأربعة أطفال، تقول: "لم أستطع تحمل معاملته هو وأهله من سبب، وضرب، وإهانات متتالية، فطلبت الطلاق للهروب من الواقع المذل والمهين الذي كنت أعيشه، وبعد أيام قليلة تزوج، وأعاد إليّ أطفالتي، لكي لا يتحمل هو وزوجته الجديدة تربيتهم، وأقوم أنا بتربية الأطفال عنه، فقررت التنازل عنهم بعد أن ضيعت نصف عمري معه.."

بابتسامة كاذبة تابعت حديثها: "أنا أم، ولست قاسية، هو أولي فيهم بربيتهم، في النهاية القانون يعطي الرجل حضانة الأطفال بعد السن القانوني،؟؟؟!!"

آباء مظلومون

"أب" يبلغ من العمر ٣٠ عاماً، أب لطفلين، يقول: "تزوجت بأم أولادي منذ خمس سنوات، وأنجبت منها طفليين، بدأت حياتي تزداد صعوبة مع مرور الوقت، وكأني في جحيم، وحاولت التعايش مع الواقع رغم صعوبة طباع



برامج الأمم المتحدة

تسهم بصهر العلاقة الجافة ما بين

القانونيين و الإعلاميين

خاص بإنسان



لازالت التجربة التي خاضها الصحفي ياسر أبو عاذرة قابعة في ذاكرته رغم مرور سنوات عليها، فقد أضافت له الكثير في مجال عمله، ليعدها من أهم الدورات التي حصل عليها منذ تخرجه.

فقد خضع الصحفي أبو عاذرة في عام 2012م لدورة تدريبية جمعت عددا من الإعلاميين، والمحامين، والحقوقيين، تحدثت عن دور الإعلام في الرقابة على المحاكم، وتخللها التعرف على القانون، ومجريات القضاء، وعمل المحاكم والشرطة، وأبرزت المشاكل التي تتعرض لها النساء، وكيفية الخروج بحلول، وغيرها من المواضيع التي أثرت معلوماته.

وقال: "تعد هذه الدورة أول دورة شملت جمعا ما بين إعلاميين ومحامين، حيث تدريبنا على كيفية التنسيق بين العمل الحقوقي والإعلامي في خدمة المجتمع الفلسطيني، لاسيما المناطق التي تعاني من عدم الوعي القانوني".

وبين أبو عاذرة أنه اكتسب خبرة ومعرفة قانونية من خلال اقترابه من المحامين، إلى جانب بعض الأمور القانونية المختلفة، كما شارك في ورش العمل التي كان ينفذها المحامون ضمن العيادة القانونية الثامنة، من خلال تغطية الورشة إعلامياً ونشرها على وسائل الإعلام، الأمر الذي جعله يتعمق في القراءة

والاطلاع بشكل أكبر

في الأمور القانونية، حتى يدعم الخبر، والتقارير الإخباري بالمصطلحات القانونية الصحيحة".

وأصبحت لديه صداقات مع محامين، يعود لهم عندما يتشكك في مسألة معينة لها علاقة بالقانون، ليستمر على الطريق الصحيح، ولا يتعرض لمساءلة قانونية، وفي بعض الأحيان يأخذ آراءهم ونصيحتهم في بعض التقارير التي يعدها.

تجربة أبو عاذرة لم تكن الوحيدة، فعلى مدار خمس سنوات أضاف هذا المشروع وغيره من المشاريع المشابهة، التي كانت جميعها تحت مظلة برنامج "العدالة الآن"، الكثير من الفائدة للإعلاميين والمحامين، ليتجدد المشروع تحت مسمى برنامج سواسية، وهو البرنامج المشترك لبرنامج هيئة الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون: العدالة والأمن للشعب الفلسطيني)، وتوحيد المؤسسات القانونية والقضائية الفلسطينية، ليضيف تجارب جديدة لعدد من الإعلاميين والمحامين ويقرب ما بينهم.

استهدف المشروع في حلقه الجديدة "سواسية"، قطاعات مختلفة من

المؤسسات الأهلية الفلسطينية، الحقوقية، التعليمية، الخدمية، مؤسسات نسوية، ولم يغفل بالطبع المؤسسات التي تعمل في مجال الإعلام، إدراكاً منهم أن كل مؤسسة يكملها العمل الإعلامي.

خلق وعي إعلامي للمحامي

ويصف المحامي محمد لافي، الذي يعمل حالياً في نقابة المحامين، تجربته مع مشروع "محامون من أجل العدالة والإصلاح القانوني"، الذي شارك فيه أيضاً إعلاميون بالناجحة.



وأضاف: "استفدت من تجربتي بشكل كبير، خاصة في دور الإعلام وأهميته في حياتنا اليومية، حيث خلق حالة من الوعي لدى القانوني من الناحية الإعلامية، كما أعتقد أن الإعلامي أيضا استفاد في الحصول على معلومات حول الحقوق، وأسس الحماية القانونية لكل

فرد، خاصة فيما يتعلق بقانون الحق في حرية التعبير وفق القانون". وذكر أن الدور الإعلامي مكمل، وكاشف للدور القانوني من خلال الإعلان عن الحقوق والواجبات وغيرها، منوهاً إلى أن العلاقات بينه وبين الإعلاميين حملت الكثير من الإيجابيات، وأصبح لديه عدد من الصدقات الإعلامية، وتعاون دائم فالكثير من الإعلاميين يلجأون إليه؛ ليزودهم ببعض نصوص القانون، وينصحهم بشكل قانوني في بعض القضايا.

وبين لافي أنه أصبح أكثر اطلاعا على أهمية دور الصحافة في الكشف، وتسليط الضوء على بعض القضايا المهمة والملحمة، خاصة ما يصدر بموجب قرارات وتعميمات، قائلا: "من خلال المشاركة في الدورات المشتركة تعلمنا كيفية الكتابة، وتحرير بعض الفنون الصحفية، والأسس التي يقام عليها، واستطعت كتابة عدد من المقالات التي نشرت".

وأكد لافي في نهاية حديثه أن بين القانوني والإعلامي ارتباطاً وثيقاً وعلاقة تكاملية، لكل منهما دور منظم ودور كاشف، وكلاهما يهدفان إلى خلق حالة من الوعي لدى المواطن.

الإعلام والعدالة

من جانبه أكد الإعلامي فتحي صباح، مدير المعهد الفلسطيني للاتصال والتنمية، أن العدالة هي حُصن الحقوق، وبوابة الأمن الشامل، وبدونها تعم الفوضى وتنتشر الفتن والاضطرابات، وتزداد أسباب الاحتقان والانفجار في المجتمع، وتندم الكرامة الإنسانية.

وأشار إلى ضرورة العمل على تفعيل

مفهوم الكرامة الإنسانية في حماية حقوق الأفراد والجماعات، والمساهمة في بناء الائتلافات المجتمعية الداعمة لمفهوم الكرامة الإنسانية وتفعيلها، مؤكداً أن الإعلام يلعب الدور الأكبر في هذا الجانب.

وأضاف: "إن هناك أهمية كبرى لتفعيل دور الإعلام في تعزيز قيم العدالة والديمقراطية، والتسامح، وسيادة القانون، ونشرها بين أوساط المجتمع الفلسطيني، والارتقاء بالوعي بحقوق الإنسان، وتكريس مفاهيم سيادة القانون لدى المواطن، وسبل تعزيز العلاقة بما يعزز مبدأ دولة القانون، والتعريف بالحقوق والواجبات المترتبة على هذه المفاهيم، ومتطلبات المواطن الصالح في مجتمع ديمقراطي حر، ولذلك كان لا بد من دمج مشروع ما بين الإعلاميين والمحامين في هذه البرامج".

أما عن المشروع الجديد فقال صباح: "مشروع تعزيز دور الإعلام في دعم الوصول للعدالة في قطاع غزة، ينفذه المعهد الفلسطيني للاتصال والتنمية للسنة الرابعة على التوالي، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولكن المختلف هذا العام أن المشروع ينفذ بالشراكة مع مركز الإعلام المجتمعي، وجهود المعهد الفلسطيني الرامية لتعزيز سبل التواصل، والتشبيك مع مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية للارتقاء بمستوى الإعلام في قطاع غزة".

وعن مخرجات المشروع فقد بين أن المتوقع من هذا المشروع مثلما كان في المشروع السابق، هو تمكين

الإعلاميين والمتدربين ليصبحوا قادرين على إنتاج مخرجات صحفية، سواء المسموعة، أو المرئية، أو المكتوبة، لتسلط الضوء على القضايا الحساسة في واقع القضاء المزوج في الضفة الغربية وقطاع غزة، وأثار هذا الانقسام القضائي على حقوق المواطنين، وعلى العمل الإعلامي بشكل خاص في قطاع غزة وفي الضفة الغربية".

وأكد صباح أن هذا المشروع يعالج موضوعات مهمة، خاصة في ظل الظروف التي يمر بها قطاع غزة من انقسام سياسي، أثر على الواقع القانوني بشكل أساسي، وأيضاً محاولات إضعاف دور الإعلام في التطرق لهذه المواضيع.

وتابع: هذا المشروع جاء من أجل استنهاض دور مؤسسات الإعلام في تناول المواضيع الحساسة، والضغط من أجل بيئة تحترم سيادة القانون، وأيضاً تحافظ على وحدة النسيج القانوني والمنظومة القانونية بين الضفة الغربية وقطاع غزة، من خلال تفعيل أدوات الإعلام، وربطها بالإعلام الاجتماعي الجديد.

برامج سواسية

محللة المشاريع في برنامج تعزيز سيادة القانون ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفاء الكفارنة تحدثت عن طبيعة برنامج "سواسية" موضحة أنه البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويهدف لتعزيز سيادة القانون والعدالة والأمن للشعب الفلسطيني، ويعمل على تعزيز القدرات، وزيادة ثقة الجمهور في المؤسسات القانونية من

الرسمية، خاصة فيما يتعلق بـعدالة النوع الاجتماعي، وعدالة الأحداث عن طريق الإعلام، ودعم الانسجام في نهج تطوير سيادة القانون في غزة والضفة الغربية، وتقديم الدعم اللازم لتطوير

والضعيفة، خاصة النساء والأطفال، من خلال تزويدهم بالعون القانوني عبر العيادات القانونية، داخل الجامعات الفلسطينية وداخل المؤسسات الشريكة، بالإضافة إلى نقابة

خلال تحقيق العدالة.. الأمن والحماية لكل فئات الشعب لاسيما النساء والفتيات.

وأوضحت أن البرنامج كَيْفَ بعض الاستراتيجيات في غزة للاستجابة لبعض الاحتياجات الخاصة للسكان الفلسطينيين بسبب الوضع السياسي، ويستند نهج البرنامج إلى عمل منظمات المجتمع المدني، ونقابة المحامين، ولدينا شراكات مع حوالي ٣٠ مؤسسة، منها مؤسسات حقوقية، ومتخصصة في قضايا المرأة، وكذلك مؤسسات إعلامية".

وتابعت هناك أهداف أخرى يسعى البرنامج لتحقيقها: أهمها " جودة مهنة المحاماة، والتزام معايير حقوق الإنسان، والسعي لتوحيد المؤسسات القانونية الفلسطينية، وأنظمة العدالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة بعد سنوات من الانقسام، وتقارب بين سيادة القانون والإعلاميين عن طريق تسليط الضوء على القضايا الحساسة في الإعلام بمساعدة المحامين.

وتضيف: "يسعى البرنامج إلى تقديم العون القانوني لفئات الهشة



مؤسسات العدالة في غزة في حال تحقيق المصالحة الوطنية، إضافة إلى مراقبة مجريات العدالة الرسمية وغير الرسمية، من خلال المرصد التي تديره الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بخصوص وصول النساء إلى العدالة،

المحامين، كما يهدف إلى تعزيز جودة مهنة المحاماة من أجل تحسين قدرة المجتمعات المحلية على الوصول إلى العدالة، إضافة إلى ضمان الرقابة على تطبيق المعايير الدولية في حقوق الإنسان بواسطة أطراف العدالة غير



خبرة

القاضي

خاص بإنسان

هي الأداة الفنية في الحكم والاستعانة بالخبراء لتقديم الأدلة

إلى خبير آخر أو أكثر، والمادة (١٨٥) التي تنص على أن رأي الخبير لا يقيد المحكمة ولكنها تستأنس به، وإذا حكمت خلافاً لرأي الخبير، وجب عليها بيان الأسباب التي أوجبت إهمال هذا الرأي كله، أو بعضه.

اختيار خبير

من جهته قال المستشار محمد الديوي رئيس محكمة النقض في غزوة، إن " المحكمة تستعين بالخبراء في الأمور



الاقتضاء أن تحكم بنديب خبير واحد، أو أكثر للاستئارة بأرائهم في المسائل التي يستلزمها الفصل في الدعوى، ويجب أن تذكر في منطوق حكمها، بياناً دقيقاً لمهمة الخبير والتدابير العاجلة التي يؤذن لها في اتخاذها، إضافة إلى الأمانة التي يجب إيداعها في خزانة المحكمة لحساب مصروفات الخبير وأتعابه، والخصم الذي يكلف بإيداع الأمانة، والأجل الذي يجب فيه الإيداع، والمبلغ الذي يجوز للخبير سحبه لمصروفاته، وكذلك الأجل المضروب لإيداع التقرير، وأخيراً تاريخ الجلسة التي تؤجل إليها القضية للمرافعة في حالة إيداع الأمانة، وجلسة أخرى أقرب منها لنظر القضية في حالة عدم إيداعها.

وحسب المادة (١٨٤) من قانون البيئات في المواد المدنية والتجارية رقم (٤) لسنة ٢٠١١م، للمحكمة أن تعيد المهمة إلى الخبير ليتدارك ما تبينته من وجوه الخطأ أو النقص في عمله أو تقريره، ولها أن تعهد بذلك

لا تخلو الطبيعة القانونية للدعاوى من جنبه فنية للوصول إلى الحقيقة التي يبحث عنها القضاء في إجراءاته، ولعل ذلك يتمثل بالخبرة، وهي ما عدها المشرع أحد أدلة الإثبات، ويمكن عدها سبباً لإصدار الحكم.

وبما أن القاضي لا يحكم بعلمه الشخصي - وهو كبير الخبراء في مجال عمله حصراً - فيجوز للمحكمة عند الاقتضاء الاستعانة بخبير أو أكثر للاستشارة بأرائهم في المسائل المعروضة عليها، التي يستلزمها الفصل في الدعوى.

والخبرة هي نوع من المعاينة التي تحتاج إلى الإلمام بعلم، أو فن لا يتوافر في القاضي، كالتطب، والهندسة، والبناء، والزراعة، والإلكترونيات، وغير ذلك، وقد يتوقف البت في الدعوى المعروضة على المحكمة، وعليها التحقق من بعض المسائل الفنية، التي لا يستطيع القاضي الإلمام بها.

قانون البيئات

وحسب القانون؛ فإن للمحكمة عند



مستقل برأيه، أو الاتفاق على تقديم تقرير واحد يجمع كل الآراء، بحيث يكتب كل خبير رأيه ويوقع عليه."

لا يقيد المحكمة

وعن دفع أجره الخبير أردف قائلاً: " المحكمة هي التي تقرّر الطرف الذي عليه دفع أجره الخبير ويحق للخبير في حال تأخر الدفع اللجوء إلى المحكمة لتحصيل أتعابه"

واستعرض نص المادة ١٨٥ من ذات القانون التي تنص على "رأي الخبير لا يقيد المحكمة ولكنها تستأنس به، وإذا حكمت خلافاً لرأي الخبير وجب عليها بيان الأسباب التي أوجبت إهمال هذا الرأي كله أو بعضه". فالقاضي لا يتقيد بالرأي ولكن يستأنس به، وإذا لم يأخذ القاضي برأي الخبير عليه بيان أسباب ذلك.

وأكد المستشار الدريوي على وجوب أخذ القاضي برأي الخبير إذا اتفق الخصوم سلفاً على قبوله شريطة أن تتوافر فيهم أهلية التصرف في موضوع النزاع؛ لأن التفاهم يكون أقرب للتحكيم في هذه الحالة. مشيراً إلى أن للخبير، ولكل خصم في الدعوى أن يتظلم من أمر التقدير، وذلك خلال الثمانية أيام التالية لإعلانه.

وتسلمه صورة القرار، وعليه أن يدعو الخصوم بكتب مسجلة ترسل قبل ذلك التاريخ بسبعة أيام على الأقل، يخبرهم فيها بـمكان أول اجتماع، ويومه، وساعته" ويجوز للمحكمة في حالات الاستعجال التجاوز عن المدد المشار إليها، وتكليف الخبير بمباشرة المهمة فوراً، ودعوة الخصوم بإشارة برقية للحضور في الحال ويترتب على عدم دعوة الخصوم بطلان عمل الخبير. وبين أيضاً أن الخبير يجب عليه القيام بالمهمة الموكلة إليه شخصياً، ولا يجوز أن يندب أحداً غيره، ويمكنه الاستعانة بمعاونين، وعليه عدم الإطالة في كتابة التقرير، وإرساله يجب أن يكون في الوقت المحدد.



وقال: " بعد انتهاء الخبير من كتابة تقريره يوقع منه، ويعرض رأيه، والأدلة التي استند إليها، وفي بعض الحالات يكون في القضية أكثر من خبير، في هذه الحالة على كل خبير تقديم تقرير

غير القانونية، مثل رأي الخبير في تقدير نسبة العجز لدى مصاب في قضايا التعويض، أو تعيين مئمين في قضايا الأراضي وهكذا، موضحاً أن المحكمة تعرض على أطراف القضية اختيار خبير، إن اتفقوا على خبير كان بها، وإن لم يتفقوا تعين المحكمة خبيراً من طرفها.

وأشار إلى إمكانية الاتفاق على خبير في نفس الجلسة، أو تعطيهم المحكمة مدة جلسة أخرى للاتفاق، وإذا توافرت أسباب تخوف أحد الأطراف من ميل الخبير للطرف الآخر، يطلب رد هذا الخبير بشرط توافر أسباب الرفض، في حال إذا قامت المحكمة بتعيين الخبير، أما إذا كان الخبير بتوافق الأطراف فلا يجوز رده.

مباشرة العمل

وأكد على أن المادة ١٧١ من قانون البينات، نصت على أنه "لا يقبل من أحد الخصوم طلب رد الخبير المعين بناءً على اختيارهم، إلا إذا كان سبب الرد قد حدث بعد تعيينه".

وأوضح أن الخبير يتعين بنص المادة ١٧٣ " فعلى الخبير أن يحدد لبدء عمله تاريخاً لا يتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ اطلاعه على ملف الدعوى،



حكايات خلف أبواب مغلقة

مريم الملاحي

قاطعني أهلي لموافقتي على هذا الزواج، رغم أن زوجي كان بدافع الحفاظ على أبنائي، وبعد أسبوعين من الزواج..... وتوقفت وفاء عن الحديث لدقائق لتمسح دموعا سقطت من عينيها، وتكمل.... كان يمارس جميع أنواع العنف والتعذيب الجسدي واللفظي، إلى جانب التعذيب النفسي؛ فكان يضرب أطفالا أمامي، رحلة التعذيب لأطفالي تبدأ ساعات الصباح، ويستمر في ضرب ابني إلى أن يفقد وعيه، وكلما أغمي عليه من شدة الضرب والألم يضعه تحت المياها حتى يفيق، ثم يعيد ضربه من جديد. لازالت الدموع تتساقط من عينيها، وهي تكمل حديثها: "مرة أخرى يعود لتعذيبي، فقد قام بحبسي في المنزل، ومنع أي شخص من الدخول إلى شقتي، كان يذهب لزوجته الأولى ويعود إلي؛ ليضربني، إلى جانب أنه أرغمني على التوقيع بالتنازل عن الأولاد، وكل ما أملك، وبعدها طردني إلى بيت أهلي رغم رفضهم استقبالي لزواجي منه، وحين شاهدوا حالتي، وعيني اللتين تشبهان "كاسات الدم" وشعري المتساقط من شدة الضرب على رأسي رق قلبهم، فأنا ابنتهم ولن يتركوني، وبعد رحلة علاج طويلة بدأ الصراع مع المحاكم، ولكن دون جدوى، وفي النهاية حصل على حضانة الأولاد كونه عم الأولاد، ومنعني من رؤيتهم حتي ولو ليوم واحد في الأسبوع.. وها هي وفاء وحيدة تشاهد أطفالها من بعيد، لا تستطيع الاقتراب منهم، ولن تقف إلى جوار ابنتها المقبلة على الزواج، وتسعد برؤيتها عروسة.

هذه القصة ليست مستهدا من فيلم يعرض على إحدى القنوات الفضائية، ولا مسرحية تتناول أحد السجون العسكرية؛ بل هي قصة لنساء من داخل أسوار الزوجية.. حكايات وحكايات، وخلف كل باب تتستر الأحداث من ظلم وطغيان، وعنف وحرمان، وحكاية اليوم ترويها سيدة من هذا الزمان. معاناتهن تجاوزت الاعتداء الجسدي، واللفظي بأنتكاله المعروفة حتى وصل الأمر إلى "الاغتصاب الزوجي" فكانت وفاء إحدى ضحايا هذا الاعتداء. تعرضت وفاء لأشد أنواع التعذيب التي تخطر على ذهنك، أو لا تخطر؛ فقد سكب زوجها الماء الحارق على جسدها تاركا آثاره على الصدر، والعينين، وأجزاء من يدها، ولا زالت هذه الآثار تتحدث عن فاجعة غير إنسانية.

تزوجت وفاء زواجا تقليديا، وعاشت حياة زوجية جميلة مع زوجها الأول، وأنجبت منه ولدين، وثلاث بنات، وبعد عشر سنوات من زواجها استشهد زوجها، توقفت وفاء عن الحديث لدقائق، والدموع تنهمر من عيونها، ثم واصلت الحديث قائلة: "بعد وفاته عشت في غابة يقطنها بشر "وحوش" أسرة زوجي تعاملني كأني خادمة، أسمع الإهانة، ولا أستطيع الرد عليها لتجنب المشاكل، وحتى لا أجبر على ترك أولادي. وتواصل حديثها: "لم أتخيل أن حمل المسؤولية صعب لهذه الدرجة، بعد شهرين من وفاة زوجي طلب مني والد زوجي أن أتزوج "سلفي" ومن هنا بدأت المأساة الحقيقية.."



ثقافة الخوف في المجتمع اختراق للحقوق والحريات

[ابتسام مهدي]

منصبه في أحد الأجهزة الأمنية من أجل ترويعهم، ويهددهم بالويل في حال قدموا أية شكوى رسمية ضده.

مواقف جريئة

وقدم والد رنا الشكوى في هيئة الرقابة التابعة لوزارة الداخلية؛ ليتدخل مديرها العام لحلها بشكل ودي، ومنع زوج ابنته من استخدام موقعة الوظيفي، والسماح لهم بتقديم طلب تفرقة بعد أن كان الخوف مسيطرا عليهم من تقديم أية إجراءات ضد زوج ابنتهم .

وأضاف: " كان لدي تخوف من أن يستغل زوج ابنتي منصبه الوظيفي في تهديدي، ومنعي من تقديم شكوى رسمية ضده، ولكنني تشجعت، وقد كان أفضل قرار اتخذته، حاليا توجد قضية في المحكمة، وسيبت فيها قريبا، بعد أن تم رفع الحصانة عنه من قبل جهازه الأمني، وعدم السماح له باستغلال منصبه".

هاتان الحالتان نموذج تكرر كثيرا في قطاع غزة في الآونة الأخيرة، فالكثيرون

خوفه من الملاحقة الأمنية له . وتابع: " لا يمكن تصور ما يحدث خلال الاستجواب، أو حتى إلقاء القبض عليك من منزلك.. مشاعر مخيفة، وأفكار ظلماء هي كل ما يراودك وتشعر به، فكيف سأقدم شكوى على من اعتدى علي ليكرر اعتقاله.. لا أحد هنا في غزة يهتم بالقانون، فالقوة هي الأساس في كل شيء، وهي المتحكم في حياة الشخص وخصوصيته".

واعترف بكل سهولة أن الخوف الذي زرع خلال الساعات التي قضاها في التحقيق، سيجعله يمتنع عن ارتكاب أية مخالفة صغيرة خوفا من تكرار الأمر، وقال: " سمعت كثيرا عن تجاوزات الأجهزة الأمنية، ولكن التجربة غير السمع، فقد أصبحت أخاف من صوت سيارات الشرطة حتى وإن مرت في شارعنا، لذلك تجدني أنصح الجميع بعدم ارتكاب أية مخالفة حتى لا يتعرض لما تعرضت له".

في حين صمم والد الفتاة رنا على تقديم شكوى رسمية ضد زوج ابنته بعد تهديدها وضربها، حيث كان يستغل

الخوف كامن في عمق الإنسان سواء كان فردا أم جماعة، وكل الناس لديهم درجة من درجات الخوف، ويتحول الخوف إلى ثقافة في المجتمع حين تتلاقى مجموعة من العوامل السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، ومن أخطر أنواع الخوف " الخوف من السلطة والأجهزة الشرطية".

رغم ما تعرض له من شتم، وإهانات، وضرب على وجهه خلال استجوابه، إلا أنه لم يفكر بالتوجه لأية مؤسسة حقوقية، أو هيئة حكومية، أو خاصة لتقديم شكوى رسمية، حيث تم إطلاق سراحه بعد مرور يومين، وذلك لعدم إثبات التهمة عليه .

"أنا ما صدقت طلعت من السجن، لن أقدم شيئا، فما أسهل أن يتم إلقاء القبض علي، واستجوابي مرة أخرى"، بهذه الكلمات بدأ الشاب العشريني رأفت محمود "اسم مستعار" حديثه بعد أن رفض ذكر اسمه الحقيقي؛ بسبب

التعرض للتعذيب، أو الإكراه، أو الإهانة.

النزاهة الكاملة

ومن جانبه يجد المراقب العام في وزارة الداخلية محمداً لافي أن الخوف من تقديم الشكاوى هو جزء أساس من عدم الوصول للنزاهة الكاملة في تحقيق العدالة، منوهاً إلى أنه لا يوجد شيء اسمه فساد بالمطلق؛ بل هو تصرفات غير صحيحة في ظروف خاصة .

وشدد على أن هناك جهات عديدة يمكن أن تقدم الشكاوى إليها، وأن بعض رجال الشرطة يتعرضون للمساءلة من العديد من الجهات، مثل ديوان المظالم، أو أمن الجهاز الذي يعمل فيه العسكري، أو النيابة العامة، أو القضاء العسكري، ووجود شكاوى كيدية وتكرارها من الممكن أن يؤدي إلى تولد حالة من الخوف لدى البعض من رجال الشرطة ما ينعكس سلباً على أداؤهم.

ولفت إلى أنه من الضروري، والمهم إعطاء رجل الأمن القوة والثقة، وبنفس الوقت الحفاظ على توازن يتم فيه حفظ حق المواطنين مع الحفاظ على هيبة المؤسسة الأمنية، وأهمية وجود التوازن مع السلطة المطلقة التي تعني مفسدة مطلقة.

وذكر أنه يوجد حالياً مكاتب للشكاوى يتم تلقيها فيها جميع شكاوى المواطنين بما يخص تجاوزات الأجهزة الأمنية، ولا يتم إهمال أية شكاوى، وفي بعض الشكاوى التي تكون ضد رتب سامية تتحول الشكاوى للمراقب العام بشكل مباشر، كما يتم تشكيل لجان يكون هو فرد فيها؛ لضبط عمل أفراد الأجهزة الأمنية بشكل كبير .

ما جعل عدداً كبيراً يتخوف من التحدث عن ماذا يحدث داخل أروقة السجون، وآخرين يتحدثون بكل سهولة، لكنهم يرفضون تقديم الشكاوى، ما يتسبب في تخوف الناس مما يسامعون من أحاديث.

وبين أنهم يتخذون الكثير من الإجراءات تجاه الأجهزة الأمنية، وحتى المواطنين للتخفيف من التعذيب في السجون، واحترام الموقوفين ضمن القانون الفلسطيني، مع دفع المواطن لتقديم شكوى تجاه أي اعتداء، أو تجاوز يحدث تجاهه .

وذكر التركماني، أن الهيئة -استناداً للقانون- تقوم بعدة مهام، مثل الرقابة على الأجهزة الأمنية والوزارات المدنية لنقل الشكاوى، ومتابعتها مع الجهات ذات العلاقة، والقيام بزيارات دورية في الضفة الغربية وقطاع غزة للنظارات، ومراكز الاحتجاز، والتحقيق في الشرطة، من أجل متابعة أوضاع الموقوفين، ورصد الانتهاكات إن وجدت، وتنفيذ برامج توعية وتدريب للمكلفين بتنفيذ القانون، والرقابة على السياسات والتشريعات، وضمان مواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وأكد أن معظم الشكاوى يتم الرد عليها من قبل ديوان المظالم، وإن لم تكن الردود جميعها مرضية، منوهاً إلى أن هناك مجموعة من القضايا التي يجب التركيز عليها مثل سلامة الإجراءات القانونية خلال القبض، والتوقيف، والتفتيش، والظروف المعيشية، والأوضاع الصحية للنزلاء في النظارات ومراكز التأهيل، والتأكد من السلامة الصحية عن طريق الفحص؛ للتأكد من

قد يتعرضون للاضطهاد من قبل أحد أفراد الأجهزة الأمنية، أو حتى من شخص متنفذ في إحدى الوزارات الحكومية، أو من شخص تابع لتنظيم، أو ذي سلطة ونفوذ مالي، لكن القليل منهم من تشجع وقدم شكوى ضد هؤلاء الأشخاص، لخوفهم من ردود الأفعال التي قد تصيبهم بالأذى.

قانون يحمي المستنكي

ويقول بكر التركماني المحامي في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: إن ما يمنع المتضرر من تقديم الشكاوى هو



عدم وجود قانون يحمي مقدم الشكاوى ويحافظ عليه، كما أن التجاوزات خلال السنوات الماضية جعلت الكثير يتخوفون من تقديم شكوى أو مظلمة . وتابع حديثه: " يصل إلى ديوان المظالم الكثير من الشكاوى، بعضها يتم رفعها للمسؤولين وانتظار الردود، وأخرى يتم تعريف الناس بحقيقة قضيتهم وكيف يتم حلها، بينما الكثير من عموم الناس مازال لديه تخوف كبير من تقديم الشكاوى ضد أي طرف ."

وأوضح التركماني أن الخوف موروث، ومتواجد لدى غالبية الفلسطينيين في غزة، وخاصة إذا كان الطرف الآخر يعمل في الأجهزة الأمنية، فقد كثر الحديث عن التعذيب من قبل هذه الأجهزة والاعتداء على المواطنين بكل سهولة،

الخوف ثقافة موروثة

وتجد الأخصائية النفسية فداء عمر أن ثقافة الخوف نتاج مكثف مزدوج للطغيان: طغيان السلطة الاستبدادية، وطغيان الموروث الثقافي، عندها يدخل



المجتمع نفق الرعب، القوة، البطش، وكلما ازداد البطش استفحالا ازدادت النفوس خواء وفقراً، وعندئذ كيف يمكن أن تكون الرقابة الذاتية؟

وأضافت: "أن المجتمع لا يحتمكم إلى منظومة حقوقية قانونية تنظم علاقته بالسلطة، وبذلك؛ فإن الخوف لا يقتل الأنا الأخلاقية في الفرد فحسب؛ بل يقتل الأنا القانونية في داخله، ففي دولة غياب القوانين ليس كل شيء ممكناً فحسب؛ بل أيضاً يغدو كل شيء مستحيلاً، وعلاقة الممكن بالمستحيل تحددها درجة القرب أو البعد من مصدر الخوف، فإذا كنت قادراً على التخويف؛ فكل شيء ممكن، وإن كنت في دائرة مفعولية التخويف فكل شيء مستحيل، هكذا تتسع فضاءات خصوبة اللامتوقع.

ومن أمثلة ذلك أن منظمة العفو الدولية، في تقريرها لسنة ٢٠٠٧، ربطت بين الحرية والخوف، إذ أعلنت أن الحكومات القوية، والجماعات المسلحة تعتمد إلى إثارة الخوف من أجل إهدار حقوق الإنسان، وخلق عالم يتسم بالاستقطاب والخطر على نحو متزايد.

فقد قالت الأminente العامة للمنظمة إيرين خان: "إن سياسات الخوف توجب دوامة لا تنتهي من انتهاكات حقوق الإنسان، لا قداسة فيها لأي حق ولا أمان لأي إنسان".

وتذكر عمر أن من أسباب الخوف هو الموروث الثقافي، والنظام التربوي والأبوي، إذ يتم تأصيل جذور الخوف في الموروث الثقافي، في مكونات الثقافة العربية، وثقافة السلطة، وهيمنة منهج النقل على منهج العقل، وتسويغ الواقع، والدفاع عن فقهاء الرأي الواحد، واستبعاد الآراء البديلة.

"فلقد اعتاد المرءون والآباء على اختراع رعب ما، أو فزع ما، يخيفون به الصغار أو التلاميذ بالفزاعات المعروفة، وهي كثيرة: الشرطي، الجنى، المراقب العام، الوالد، الحرمان من شيء مرغوب، ظناً منهم أن ذلك سوف يضبط سلوك الصغار".

وهكذا وفق عمر؛ فإن ثقافتنا قامت على "ثقافة الخوف" من سلطات مخيفة، واحتلال أيديولوجيات غيبية للضمير والعقل، وشح مصادر المعلومات المستقلة، والرقابة على الإعلام، وقمع حرية التعبير، وأنظمة حكم تسلطية قائمة على الولاء، وحديث مستمر عن تجاوزات تحدث على من يخالف السلطة أو القوة في الدولة.

وتجد عمر أن الثقافة التنويرية أحد أهم أشكال المقاومة الحضارية لتجاوز الواقع الذي أفرزته ثقافة الخوف، وبالتالي تخطي العوائق للمضي قدماً نحو المستقبل، تحقيقاً للذات في إطار الإنسانية؛ لذلك يجب أن ندرك جميعاً أن التغيير في العالم العربي يبدأ في

سيادة دولة الحق والقانون، وأن أحداً - مهما كبر - ليس فوق القانون، ودون ذلك سنظل نسير من سيء إلى أسوأ.

تخلخل ثقافة الخوف

وفي نفس الوقت هناك - بنظر عمر - بارقة أمل، لأن "ثقافة الخوف، بكل تجلياتها، تعاني اليوم حالة انكشاف واضطراب، ربما من جراء احتدام تنافس الأوصياء على السيادة والسيطرة، أو لعل السبب يعود إلى ارتقاء وعي البشر، وقد صاروا يتحسسون جيداً وزنهيم، ويستشعرون الدوافع الحقيقية وحسابات المصالح الضيقة التي تقف وراء دعوات احتكار القيم والوصاية عليها، الأمر الذي يحث الغياري على أوطانهم، ومستقبل مجتمعاتهم لإعلان حملة مقاومة جديّة لآليات الخضوع، أيا كانت أشكالها، نحو تعميم ثقافة تحريرية يكون الإنسان مركزها وغايتها".

وتؤكد عمر، أن لا سبيل إلى التخلص من الخوف إلا بأحياء مؤسسات المجتمع المدني، وما تفترضه (التعددية الفكرية والسياسية، وحقوق الإنسان، ودولة الحق والقانون، والديمقراطية)، وإلا فإن الخوف سيعشعشع ليس في خلايا المجتمع فحسب، بل وفي خلايا الإنسان الذي تضمحل إنسانيته إلى المستوى الرعاعي.



سن حضانة الأطفال:

إجفاف للأم وسلب الأطفال مصدر الرعاية والحنان



حضانة الأطفال وفق القانون أمر غير وارد نصاً، ولا يعد ملزماً قانونياً؛ لأن الحضانة فرضت لمصلحة الأبناء، وليس للأم، وحتى لو الأم كتبت على نفسها تعهداً بالتخلي عن حضانة أبنائها؛ فهذا غير ملزم وغير قانوني.

كيف يقاس التمديد

وعن تمديد مدة الحضانة لسنتين وكيفية تحديدها، بين النجار أنه إذا تبين للقاضي أن بنية الطفل قوية وهو بغير حاجة لرعاية أمه، هنا يحكم القاضي بنقل الحضانة لوالده وكذلك الأمر بالنسبة للابنة، وفي حال شعر القاضي أن الطفل من ناحية المرض أو البنية الجسمية يحتاج لأمه يمدد، وغير ذلك تنقل الحضانة للاب، لكن هناك تعميم قضائي لو قرر القاضي عدم التمديد يمكن الطعن في هذا القرار، ثم هناك مراحل أخرى.

القانونية رقم ٩، بالجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون، بلال النجار: إنه وحسب القانون يحق للزوجة الاحتفاظ بحضانة ابنها الذكر حتى سن سبع سنوات، وقد تمدد إلى تسع، بينما حضانة البنت مع أمها تسع سنوات تمديد في بعض الأحيان إلى سن ١١ سنة، إذا وجد القاضي أن الطفلة أو الطفل بحاجة لرعاية أمهم. وبين النجار أنه في بعض الأحيان لا يوجد لدى الأب رغبة في حضانة أبنائه، لكنه يسعى لأخذهم نكابة بالأم، خاصة إذا ما كان وقع الطلاق بسبب خلافات بين الزوجين، فبعض الرجال يقومون بهذا الأمر ابتزازاً للنساء من أجل التنازل عن حقوقهن، أو طلاقهن، مقابل التنازل عن حضانة الأطفال، وكثير من الحالات التي واجهتنا تعاني من هذه الإشكالات. وبين النجار أن التنازل عن

الحضانة في القانون

وفق القانون، وفي حال انفصال الزوجين، يبقى الفتى مع أمه لسن سبع سنوات، والفتاة لسن التاسعة، ثم تنتقل الحضانة للأب لتقاسي الأم حرمانها من أبنائها، والأولاد يشكون من الحرمان، والعطف، ونقص الحنان. قررت مجلة "إنسان" فتح هذا الملف المهم، وتسليط الضوء على ملائمة السن القانوني للحضانة، وواقع ذلك وانعكاساته، وما ينجم عن ذلك من خلافات. يقول المحامي بالعيادة

حين شرع الله إقامة الأسرة وفق ضوابط إسلامية حددها الشرع، كان الهدف الأساسي من ذلك تنشئة الأبناء بصورة سليمة في كنف عائلة مستقرة، بيد أن هذه المنظومة قد يصيبها خلل، وتتحوّل إلى وبال على الأطفال، حال انفصال الأم عن الأب، وتتحوّل حضانة الأبناء إلى مناكفات، وباب من أجل نيل أحد الزوجين من الآخر، وتحقق انتصار مزعوم.



٢٠٠٩ بالمؤامرة، وبالحرب عليها، عندما تمكن زوجها أخذ حضانة ابنها البكر بموجب القانون، موضحة أن زوجها قام بالتخلي عن الحضانة بعد فترة وجيزة بحجة السفر والزواج من أخرى، على الرغم من أنها قائمة على تربية أبنائها، وتلبية احتياجاتهم، ولم تطلب من زوجها أية نفقة، بالإضافة إلى أنها حجبت نفسها عن الزواج، إلى جانب أنها مستقلة مادياً، وتفاجأت بأن الزوج يرفع عليها قضية حضانة للأولاد، ليس حبا في حضانتهم، وإنما كيد لها، وحرمانها من أبنائها بالرغم من ظروفه العائلية، وعدم وجود مكان مناسب للأبناء؛ فتقول متسائلة: "كيف يسمح القانون بانتزاع الأبناء من أمهاتهم، وهم بأمر الحاجة إلى رعاية أهم وحنانها؟ وكيف لأب يقبل أن يحرم ابنته من حنان أمها ليتركها عند زوجة أبيها، ولا يُعلم كيف يمكن أن تتعامل معها في هذا السن الخطر، وتطالب المسؤولين برفع سن الحضانة إلى ١٨ سنة؛ حتى يدرك مصلحته، ويستطيع تحمل مسؤولية نفسه، وتتساءل "س.ش" لماذا التمييز بين النساء في القوانين؟ إذ أحق للمرأة

يجب أن يخضع الأمر لمعايير أخرى، مؤكدة أن هناك مطالبات مستمرة بتمديد سن الحضانة حتى ١٨ عاماً، حينها يدرك الشاب، أو الفتاة مصلحته، ويكون قادراً على اختيار إقامته عند أمه، أو عند أبيه.

آراء أمهات

أما الأمهات فكانت آراؤهن في معظمها معارضة للنصوص القانونية التي تجيز سحب الأطفال من أمهاتهم في سن مبكرة، معللات ذلك بأنهم بحاجة في تلك المرحلة العمرية للأم أكثر من الأب.

تقول المواطنة نسمة "ش": لا بد من زيادة المدة المحددة للحضانة، كيف تؤخذ مني ابنتي لتعيش مع زوجة أبيها، وهي في سن صغيرة لم تتجاوز تسع سنوات، هذا ظلم وافتراء وأنا حاجبة نفسي لتربيتها، مؤكدة أن الأطفال، وخاصة البنات بحاجة إلى حنان الأم وعطفها، وحاجتها لأمها تكون أكبر.. لذا لا بد من رفع السن القانونية للحضانة من ٩ أعوام إلى ١٨ عاماً.

أما "س.ش" في العقد الرابع من عمرها، وأم لثلاثة أطفال الابن الأكبر ١٤ عاماً، والابنة ١٢ عاماً، والابن الأصغر وهو معاق وعمره ٩ أعوام، تصف معاناتها منذ مطلع العام



ويرى النجار أن هناك حاجة بـوجوب توعية المجتمع بحقوق المرأة، وحقوق الزوجين، مطالباً بتعميم التجربة الماليزية، التي تتضمن إخضاع الزوجين لدورة قبل الزواج.

لسن غير مناسب

أما المحامية سعاد المنشي؛ فأكدت أن ثمة نصاً قانونياً



في قانون العائلة يمدد حضانة الذكر إلى ٩ سنوات، والأنثى حتى سن ١١ سنة، وهذا التمديد يرجع لقناعة القاضي الشخصية، وبعض القضاة يقولون للنساء: "أعطي الأبناء لأبيهم وكوني حياة جديدة".

ولفتت المشني إلى أن السن المحددة قانونياً للحضانة غير مناسب، وحتى ترك الأمر لتقدير القاضي هو غير عادل أو منصف، لأن ثمة أشياء قد لا يدركها القاضي، لذلك

وشدد النجار على أنه من أجل الخروج من موضوع عدم ملائمة سن الحضانة، شدد على ضرورة وجود نص قانوني لتمديد مدة الحضانة للأم، دون خيار القاضي لأنه عند ٧ سنوات يكون الطفل لازال بحاجة إلى أمه، والأم التي تفرغت لتربية أبنائها، هنا لا بد من تمديد المدة لها؛ لأنها كرست حياتها من أجل أطفالها وتربيتهم.

وأشار النجار إلى أن الطفل في هذه المرحلة يكون غير واع لاختيار الأفضل ليعيش معه، ولا يعرف أين تكون مصلحته، لذلك ترك الأمر للسلطة التقديرية (القاضي)، وهذا يعد أخف الضررين، وأن يترك للقاضي أفضل من تركه لشخص آخر. لكن الأفضل الاستعانة بخبراء في التربية بعد دراسة حالة الطفل، وهذه اللجنة ترفع التوصية للقاضي بحسب المعايير التي يراها فريق الخبراء المنتدب من قبل المحكمة.



الأرملة حضانة أولادها إذا امتنعت عن الزواج، ولماذا لا تتساوى معها المرأة المطلقة في نفس الحقوق.

ظلم كبير

أما فاتن أم لأربعة أطفال، ثلاثة أولاد، وبنت واحدة، تروي قصتها وعيونها تذرف الدموع "ما بسامح حد يفرق بيني وبين أولادي... أولادي تشتمتوا نصهم معي، ونصهم مع أبيهم لأنهم وصلوا للسن المحدد". وأكدت فاتن أن هذا القانون شتت عائلتها، وفرق أبناءها، اثنان معها واثنان مع والدهما، ولا تراهم إلا كل حين وحين، ووالدهم يزور في عقولهم أن أهم لا تحبهم وتركتمهم له بخاطرها غير مجبرة، وطالبت بضرورة كفالة حق المرأة برعاية أطفالها، وأن أخذهم منها وهم صغار ظلم كبير.

سن غير ملائم

أما الاختصاصي النفسي الدكتور عطا شقفة، فكان له رأي آخر، إذ أكد أن الوالد غير مهياً لأن يأخذ حضانة الأطفال كونه يعمل، وانشغالاته كثيرة، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن الأطفال في هذا العمر بحاجة كبيرة إلى الحنان، والرعاية، ووجود شخص متفرغ لتلبية احتياجاتهم، وهذه الأمور

فجميع الأطفال يقومون بتأدية حاجاتهم الأساسية، لكن التمديد يجب أن يكون من ناحية نفسية وموضوعية، ويتم تقييم حاجة الأطفال لحنان أمهم، ووجودها، لذلك لابد من رفع سن الحضانة لعمر ثابت لكلا الجنسين.

قد يخلق مشاكل نفسية كثيرة للأطفال، كالميول لممارسة العنف، والانطواء، والتوحد، والانعزال، والخوف، وضعف الشخصية، وغيرها الكثير من المشاكل الأخرى. وفيما يخص رفع سن الحضانة، أوضح شقفة أن الرفع لا يجب أن يكون فقط في قدرتهم على القيام بالاحتياجات الأساسية،

موجودة عند الأم؛ لذا يتوجب أن تكون حضانة الأطفال للأم على الأقل حتى سن ١٤ سنة.

مشاكل نفسية

وأكد شقفة أن السن المنصوص عليها لحضانة الأطفال فيه ظلم لهم، كون الأطفال لديهم تعلق كبير جداً بالأم، وسلبهم من أهم في مثل هذه الفترة والعمر



فتيات صغيرات

!!!؟؟

خاص بإنسان

سجينات عقد الزواج
متسكلة عصرية
بحاجة إلى حلول
جذرية... إلى متى

لطالما كان حلمًا لأية فتاة بالغة اختيار شريك الحياة عبر حدود شرعية، وتسعى فرحةً لتكوين أسرة جديدة، وتحلم بحياة مستقرة تسودها المحبة والوفاء، ولكن سرعان ما يتبدد الحلم... احساس ينتابها بالفشل حين تشعر بأن أحلامها أوشكت على الانتهاء، وتكتشف بأن زوج المستقبل الذي اختارته كشف الستار عن وجهه الحقيقي، وللحفاظ على كرامتها، وتطالب بفسخ عقد الزواج لتنقذ مستقبلها، مطالبة بحقوقها وحريتها.

وهنا تخوض الفتيات معارك خاسرة أمام المحاكم الشرعية، وتبدأ رحلة الصراع.

والأشد مرارة بقاء الفتاة قيد التعليق، حين تزداد المشكلة تعقيداً وتصبح بين رفض الخطيب وتعنته، وتدخلات خارجية تزيد الأمر تعقيداً.

مجلة إنسان توجهت لمجموعة من الفتيات لتسليط الضوء على معاناتهن.

تعليق أو تنازل

الفتاة "س م"، ٢٢ عاماً ضحية لأحد الشبان، فرغم أن زواجها من ذلك الشاب لم يتم، وكل ما حدث كان مجرد خطبة، إلا أن هذا الشاب أمعن في ظلمها، ولم يتوان عن محاولاته سلب حقوقها الشرعية.

وتقول الفتاة (س م) أنها وجدت نفسها أمام خيارين، إما البقاء معلقة لسنوات طويلة، أو تختار حريتها، لكن تلك الحرية لن تحصل عليها من ذلك الشاب إلا إذا قدمت التنازلات عن كل حقوقها الشرعية، من مؤخر، وعفش بيت، وغيرها.

وتقول "س": إن الخلاف بينها وبين خطيبها حدث بعد مرور

34

إنسان





وأكدت "أ" أن خطيبها يحاول التواصل مع محاميها من أجل التنازل عن حقوقها التي هي عبارة عن مهر مؤجل، وعفش بيت، ونفقة مقابل تطليقها، ولكنها رفضت ذلك كونها ترى أنها ضحية الكذب والخداع الذي مارسه عليها في فترة الخطوبة، ومن حقها الحصول على حقوقها الشرعية بالقانون.

وقالت "أ" إن المماطلة في إجراءات المحاكم الشرعية سواء من محامي الخصم، أو القضاء نفسه ترى فيه وسيلة لإطالة أمد التقاضي، الذي من الممكن أن ترهق الفتاة المعلقة مادياً ونفسياً، لذلك يجب أن تكون هناك حلول قانونية تنصف الفتاة، وتسرع في حل قضيتها التي من المتوقع أن تطول بفعل تعنت الخطيب.

قضاء بطيبي

من جانبه قال المحامي فتحي نصار: إن من أهم الأسباب التي تؤدي إلى الطلاق في فترة الخطبة هي الأوضاع الاقتصادية



عام على خطوبتهما، وتعمق الخلاف بينهما بسبب التدخل السلبي للأهل والأقارب، إلى أن وصلت الأمور بينهما إلى طريق مسدود، وطالبت بالطلاق، لكنه ساومها في الحصول عليه مقابل أن تبرئه من حقوقها، باستثناء ما دفعه لها من مهر مُقدّم، وهنا رفض الأهل أن تنازل عن أي شيء من حقوقها، وفي المقابل رفض أهل الزوج أن يقوم ابنهم بالطلاق إلا بعد أن تسترجع المهر المُقدّم، وأن تبرئه خطيبته من كامل حقوقها الشرعية.

وبعد استحالة الحل بينهما بشكل ودي لجؤوا إلى رجال الإصلاح والحل العشائري لكن دون جدوى، ما دفع الخطيبة إلى توكيل محام، وتم رفع لائحة دعوى للتفريق "شقاق ونزاع"، وبسبب التشريعات النافذة التي تتضمن إجراءات طويلة ومعقدة، وتحتوي على ثغرات قانونية تجعل أمد التقاضي طويلاً، مكثت الدعوى قرابة ١٥ شهراً، وتم تحويلها للتحكيم، ومكثت أيضاً سبعة أشهر، وبعد صدور الحكم تم استئنافها وجوباً، ومكثت قرابة أربعة أشهر إضافية، وبعد ذلك تم رفعها إلى المحكمة العليا، ومكثت بضعة أسابيع، ثم صدر حكم بالتفريق.

وتابعت: عند التنفيذ للحصول على الحقوق المالية تقدم خطيبها بطلب إيقاع الحجز التنفيذي على ربح راتبه الذي يبلغ (٣٧٥ شيكلاً) أي ما يعادل (٧٠ ديناراً أردنياً) لكي تحصل على حقها الشرعي المحكوم به لها، البالغ قدره (٢٥٠٠ دينار أردني) بالإضافة إلى الرسوم، والمصاريف، وأتعاب محاماة عشرة دنائير، ما يعني أنها ستستوفي كامل حقوقها خلال (٣٥ شهراً).

يساومني مقابل حريتي

أما الفتاة "أ"، ٢٧ عاماً، فلم تحتج إلى وقت طويل كي تعلم أن خطيبها أراد الارتباط بها طمعاً في مالها، خاصة بعد أن حاول إقناعها سحب قرض بنكي تلتزم هي بسداده، من أجل سداد المهر، وديونه المتراكمة، وإنشاء مسكن، الأمر الذي دفعها إلى محاولة التخلص منه، بعد أن أيقنت أن الحياة معه ستكون متعبة.

وأوضحت، أنها قضت فترة خطوبتها التي تجاوزت عامين في المحاكم الشرعية، وعانت من جميع أساليب المماطلة، والتسويق من قبل محامي خطيبها، محاولاً إبقاء القضية أطول فترة ممكنة في المحاكم الشرعية، للتهرب من دفع الحقوق الشرعية.

جهل الفتاة بأحكام الزواج والطلاق، وعدم معرفتها بالقوانين التي تنظم وتحكم العلاقة بينها وبين زوجها، والعناد، وعدم التنازل من قبل الطرفين لبعضهما البعض عن بعض الأمور التي تربطهما، وتدخّل الأهل في حياة أبنائهم الزوجية، بالإضافة إلى الأهم، وهو طول أمد التقاضي، وكثرة الإجراءات في دعاوى التفريق نتيجة للتشريعات النافذة القديمة، وعدم مواكبتها لتطور الحياة الاجتماعية.

وأشجار جرادة إلى أن ما يجعل الفتاة تضطر للتنازل عن حقوقها الشرعية في سبيل الحصول على حكم الطلاق، هو الراحة النفسية التي ستجنيها الفتاة من جراء ذلك، وتجنب القلق الناتج عن الدعاوى الشرعية، وسد الباب أمام حديث الناس والحفاظ على سمعتها، وأخيراً كي لا تبقى معلقة لمدة طويلة قد تستغرق أكثر من ٣ سنوات، الأمر الذي سيجعلها عانسا، ويفوتها قطار الزوجية كما تظن.

ونوه أبو جرادة إلى أن من الأسباب التي تجعل مثل هذه القضايا في ازدياد كبير، تعنت الأزواج، ورفضهم للطلاق كي لا يخسر الحقوق المالية الشرعية لصالح زوجته، وغياب روح التفاهم وعدم استغلال فترة الخطوبة بالتعرف على خصائص الآخر وسماته، وتفشي البطالة، وضعف فرص العمل، وقلة الدخل المالي.

وبين أبو جرادة الإشكالات التي يمكن الأخذ بها لقصر أمد التقاضي في المحاكم الشرعية، وخاصة مثل هذا النوع من القضايا، ومن بين هذه الحلول، العمل على نشر الثقافة الحقوقية بقانون الأحوال الشخصية بين أفراد المجتمع عامة والمتزوجين خاصة، وذلك من خلال إعداد دليل يوزع على كل من يتم إبرام عقد زواجه، ومن خلال وسائل الإعلام، والتعاون مع الجامعات بتقرير مساق متطلب جامعة حول قانون الأحوال الشخصية لتثقيف الطلبة بالحقوق والواجبات الزوجية، وتفعيل دور دائرة الإرشاد الأسري في المحاكم الشرعية وتعزيزه، وتقديم مشاريع قوانين حديثة تواكب تطور المجتمع، وتلائم واقع الحياة الزوجية للأسر، وتكون عادلة بين الزوجين في الحقوق والواجبات

المرتدية التي يعاني منها الشباب المقبل على الزواج، حينما يتقدم إلى خطبة فتاة، وهو لا يملك المال طناً منه أن وضعه الاقتصادي سوف يتحسن، وأنه سيغطي تكاليف الزواج، ولكن سرعان ما يصطدم بالواقع، ولا يستطيع تكمله ما دفعه من البداية، وصولاً إلى المشاكل بين الطرفين، وانتهاء في المحاكم بتنازل أحد الأطراف عن حقوقه الشرعية، التي في كثير من الأحيان تدفع ثمنها الفتاة.

وأكد نصار على أن من أهم الأسباب الأخرى التي تجعل هذا النوع من القضايا في ازدياد هو التسرع في عقد النكاح بين الشاب والفتاة دون أن يتعرف بعضهما على بعض، ومعرفة ظروف الشاب التي من الممكن أن تؤهله لبناء بيت، وفي كثير من الأحيان يقع على كاهل الوالدين مسؤولية كبيرة في قلة الوعي والخبرة في اختيار الشريك المناسب لابنتهم، بسبب عدم قدرته على الإنفاق عليها، وذلك بالاستعجال بزواجها من أي شاب يتقدم لها، وهو يجهل ما يمكن أن ينفقه في المقابل في حال كان الشاب غير كفء، وغير مناسب لأن يكون زوجاً صالحاً.

وأشار نصار إلى أن القليل من المحامين ذوي الخبرة والكفاءة الذين يتمتعون بالقدرة الكافية في التوصل لحلول مرضية للفتاة بعيداً عن التنازلات التي تقدمها في سبيل الحصول على الطلاق، الأمر الذي يجعل قضيتها تطول أمام المحاكم بسبب معاملة المحامين، وعدم متابعتهم للقضية ولا يعيرون لها أي اهتمام، وفي كثير من الأحيان يرسلون المتدربين في مكاتبهم الخاصة إلى المحكمة ويطلبون التأجيل.

وطالب نصار بضرورة الإسراع في التقاضي في مثل هذا النوع من القضايا بتعيين قضاة من ذوي الخبرة والكفاءة، يعملون بنص المادة التي تقول: " لا يجوز تأجيل الدعوى لنفس السبب في أكثر من مرة " وهي التي يجهلها الكثير من القضاة في المحاكم الشرعية بقطاع غزة.

أما المحامي عبد الفتاح جرادة؛ فأكد أن من بين الأسباب التي تعرقل وصول الفتاة الخاطبة المعلقة إلى حل مشكلتها،



صرخات النساء تتعالى

بطء إجراءات التقاضي تضييع للحقوق،

وتلاعب بالأعمار، وحرمان للأطفال

أمد التقاضي في المحكمة، في محاولة لإيقاعها بدائرة اليأس، وإجبارها على التنازل عن القضية، مطالبة بضرورة وجود قوانين صارمة، وأن تقوم المحكمة هي برد حقوق المرأة، لأن تتعب المرأة في السعي للحصول على حقها، وتفقد الأمل في الوصول إليه، فستتأخر للحكم في قضية وقت كافٍ جداً حسب تعبيرها.

تكاليف كبيرة

من جانبه طالب والدها أهل القانون بالتضامن مع المرأة بقوله: "النفقة المقررة لابنتي أقل بكثير من المصاريف التي



تكلفتها خلال السنتين للمطالبة بحقها؛ لذا فعلى المحكمة أن تجبر الزوج المعامل على دفع النفقة بقوة القانون، لأن تعاني ابنته وغيرها من النساء لسنوات لتصل إلى حقوقها، حتى تياس وتفق الأمل".

تحولت قضايا المحاكم الشرعية بالنسبة لبعض النساء إلى مكان للمعاناة والألم، بعد أن أضحت قضاياهن تستغرق وقتاً طويلاً، وإجراءات روتينية مملة، ومماثلة وتسويفاً، لاسيما

قضايا العنف، والطلاق، والتفريق وغيرها.

فبعض النساء فقدن الثقة في أن تنصفهن المحاكم، وأخريات حصلن على حكم غير مرض بعد طول انتظار، ولجان للاستئناف، والكثيرات اضطررن إلى الاستسلام، والسكوت على ضيم خصمها.

انتظار وخيبة أمل

الشابة أماني الشاعر واحدة من تلك النساء، لها قضية منظورة في المحكمة منذ أكثر من عامين، فزوجها لم يدفع لها النفقة ما اضطرها لطلبت الطلاق".

وتصف الشاعر حياتها بالجحيم، بعد أن ضيق عليها الجميع الخناق، بتحديد طلعاتها وخروجها من المنزل، متذرعين بقولهم: "عندك قضية في المحكمة وما بدنا برم".

وتشك الشاعر في أن سبب تأخر قضيتها، وجود أخ نافذ لشقيق زوجها، ويستخدم نفوذه من أجل المعاملة، وإطالة

"وضع العمر"

أما الثلاثينية منال محمد، فقد رفعت قضية تفريق ضد زوجها الذي هجرها منذ ستة سنوات، لكن هذا الزوج وبعد توكيله لمحام متمرس في المماطلة، جعل أمد القضية يطول، فهي الآن معلقة، لا تستطيع الحصول على الطلاق، ولا يرغب زوجها بإعادتها إلى المنزل، وترك الزوج يلعب في سنوات عمرها.

وبصوت يملأه الحسرة تقول: "أن تكوني معلقة لا مطلقة لا أستطيع أن أكمل حياتي، ولا متزوجة كالنساء وأتمتع بحياتي كالمتزوجات غيري".

وتضيف: "المرأة تعاني حتى تحصل على حقها الشرعي، والمحامون يطلبون مبالغ كبيرة من أجل المرافعة، وضعف القوانين وتلاعب المحامين يسبب المماطلة في إصدار الحكم.

نفقات ومستحقات

ولا يختلف كثيرا حال المواطنة تسنيم محمود، التي رفعت منذ ثلاث سنوات عدة قضايا منها (النفقة للأولاد، والزوجة، ومهر مؤجل، ومصروف روضة)، لكنها كغيرها لم تحصل بعد



على أحكام قضائية تعيد لها حقوقها بسبب المماطلة والتسويف.

وتبين بنظرة يملؤها الضجر قائلة: "إجراءات المحاكم طويلة، أحيانا تدفع النساء إلى التنازل عن حقوقهن، أو أن تحصل على جزء منه.

وافقت تسنيم مع سابقتها على أن سبب المماطلة يعود لتقصير المحكمة، وخلل في القوانين، وتضيف: "حتى الآن لم أحصل على شيء، ولا زال أبنائي يعانون الحرمان، ولديهم متطلبات كثيرة يتهرب الأب من دفعها".

وعزت المحامية سعاد المشني من "العيادة القانونية رقم ٩"، بالجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون، أسباب المماطلة إلى ضعف بعض القوانين، وخللها مثل قانون الأحوال الشخصية الموجود منذ الإدارة المصرية؛ لذلك هناك مطالبات مستمرة للقضاء بتعديل هذه القوانين، وسن

قوانين جديدة، والجانب الآخر المؤثر في القضايا هو عدم كفاءة المبلغين في توصيل التبليغات، وانتظار تجميع كل البلاغات لتوزيعها في وقت واحد، وقلة عدد القضاة مقابل القضايا المتكدسة.

وأشارت إلى أن كل هذه الأسباب مجتمعة، مضافة إليها ممارسات المحامين في التسويف والتأجيل، تتسبب في إطالة أمد قضايا المرأة لسنوات بالمحاكم.

حلول مقترحة

واقترحت المشني وجود التزام أخلاقي لمحامي الخصم، قائلة "ليس مبررا تأجيل القضية أكثر من مرة" ونحن نطالب المحاكم بوجود تعميمات تنظم عمل المحاكم الشرعية، وتحد من البطء داخلها، وبالإشارة لموضوع التبليغات لابد من عمل دورات تدريبية لتعليم المبلغين كيفية التبليغ حسب الأصول، وتجميع التبليغات أكثر من مرة بالأسبوع، والتنسيق الأكثر بين المحاكم الشرعية، لمساعدة النساء لأخذ حقوقهم، وإعطائهن أملا بوجود العدالة، وأهمية القانون.

الانقسام وقلة القضاة

من جانبه قال صافي الدحدوح نائب نقيب المحامين: "إن قضايا المرأة تمس الحياة الاجتماعية بأكملها.

وأرجع الدحدوح أهم مشاكل المحاكم إلى الانقسام الذي خلف قلة عدد القضاة مقارنة بالقضايا المنظورة، وضعف خبرات بعض القضاة، ما يؤخر إصدار الأحكام.

ولفت الدحدوح إلى أن التباطؤ يخلق مشاكل أكثر، وقد تلجأ النساء للقضاء العشائري.

وأضاف الدحدوح أن هناك نسبة من المحامين يلجؤون إلى التأجيل من أجل إطالة عمر القضية في المحكمة، وهذا من أسباب التباطؤ، والقاضي غالبا ما يقبل التأجيل؛ لأنه لا يوجد بيئة، فالمحكمة لا تحكم إلا بالبنيات.

وطالب الدحدوح بأن لا تزيد مدة التأجيلات عن الحدود المسموح بها، ويعد ذلك التقصير من القاضي، ويتوجب عليه إيقاف المحامي.

وقال الدحدوح: "ومن هنا ننصح المحامين أن تكون بياناتهم جاهزة قبل الجلسة"، وأن يتم تعيين القضاة طبقا لقانون السلطة القضائية، ولا يجوز المساس بالقوانين حتى تتم المصالحة، وأن يكون مجلس واحد للقضاء، وبذلك لا تخلق مراكز قانونية منفصلة بالصفة وغزة.

إقادة الرأي

ملاحقون

من قبل السلطات

بسبب مواقفهم وآرائهم

والاستجاب في مراكز الاعتقال بغزة، وتمحورت الأسئلة حين استجابته حول أنشطته، وخاصة هاشتاق ساهم في نشره على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي، كان بـ #سلموا_المعبر، الذي جاء بعد عرض مصر على الحكومة في غزة بتسليم معبر رفح البري لأجهزة الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية برام الله، مقابل فتحه بصورة دائمة .

وأوضح العالول أنه تعرض للتعذيب الجسدي والنفسي، واستدعاء أفراد عائلته للتحقيق معهم، وتوجيه بعض التهم له، التي تمس بالأمن العام وتحريض المواطنين على الحكومة، والإخلال بالشارع الفلسطيني الغزي.

ومنع توزيعها .

تجربة قاسية

وكانت تجربة الصحافي أيمن العالول مراسل قناة الفرات العراقية من غزة، الذي كان تعرض للاعتقال من قبل جهاز الأمن الداخلي بغزة، ومصادرة جهاز حاسوبه الشخصي وهاتفه النقال، الخاص به وبعائلته، من أقسى التجارب، وأكثرها تأثيراً على النشطاء، حيث انطلقت حملات تطالب بإطلاق سراحه.

العالول واجه الاعتقال بعد نشره سلسلة من الفيديوهات الساخرة، التي حاول من خلالها انتقاد الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في قطاع غزة.

وأكد العالول أنه تعرض للتحقيق

تصنف الصحافة في الدول المتطورة بأنه السلطة الرابعة، التي تسهم في تكوين الرأي العام وتشكيله وتوجيهه، وتحارب الفساد، وتكشف المستور، لكن الأمر في الأراضي الفلسطينية مختلف، فقد يتحول رجال الصحافة إلى هدف، ويتم ملاحقتهم، وتقييد حرياتهم، لا لشيء اقترفوه سوى أنهم يحاولون ممارسة دورهم المنوط بهم تجاه المجتمع.

فعمد الانقسام الفلسطيني قبل تسع سنوات، باتت حرية الرأي والتعبير منقوصة ومجتزأة، وبات الصحافيون والنشطاء ملاحقين إما بالاستدعاء أو الاعتقال، أو المنع من السفر، وربما مصادرة الوسائل التي يعملون بها،

وأشار، أنه قبل الإفراج عنه تم إجباره على توقيع تعهد بأن لا يعود للكتابة عن الوضع الراهن، ولا يحاول إبداء رأيه في المواضيع التي تمس الشارع الغزي.

لا لتكثيم الأفواه

وفي السياق ذاته اعتقلت عناصر الأمن الداخلي بغزة الناشط السياسي رمزي حرز الله "٢٨ عاماً" خلال اقتحامها منزله، والاعتداء عليه، ومصادرة أجهزة الحواسيب وجهاز الجوال الخاصة به، واعتقل حرز الله بعد كتابة منشورات على مواقع التواصل الاجتماعي، وتعليقات تنتقد السياسة، والحكومة، والانقسام.

وأوضح، أن الأجهزة الأمنية في غزة وجهت له تهمة عديدة، منها التخابر مع أجهزة السلطة بـرام الله، والأجهزة الأمنية بمصر، وتعرض لاستجواب، ومعاملة قاسية خلال احتجازه لثلاثة أيام متتالية.

وأفاد حرز الله أنه تم الإفراج عنه بعد الحملة الإلكترونية التي أطلقت لمساندته، والتي شارك فيها مئات الناشط، وقد أجبر هو أيضا على التوقيع على تعهد لم يسمح له بالاطلاع على فحواه.

الرأي يقود إلى السجن



ولم يكن الوضع في الضفة الغربية المحتلة أحسن منه حالاً في غزة؛ فأصحاب الرأي، والنشطاء، والصحافيون يلاحقهم هناك كل من الاحتلال والسلطة معا.

يقول مجاهد السعدي مراسل قناة فلسطين اليوم الإخبارية: إن الصحفي الفلسطيني كان دائما في دائرة الاستهداف، سواء من قبل الاحتلال أو السلطة.

وأوضح السعدي أن العديد من الصحفيين والنشطاء قبعوا، ويقبعون في سجون السلطة، وآخرين في سجون الاحتلال، والتهمة واحدة، محاولة تكميم الأفواه.

وأضاف السعدي أنه تم اعتقاله، والاعتداء عليه بالضرب المبرح من قبل قوات الأمن الفلسطينية، واقتيد إلى مقر المخابرات في محافظة جنين، وهناك احتجز لثلاثة أيام متتالية، بتهمة التشهير والتخوين بأحد رموز السلطة خلال مقابلة صحافية سابقة أجراها معه.

وأوضح السعدي أنه تم الإفراج عنه بعد ممارسة ضغوط شعبية، وحقوقية على الأجهزة الأمنية، مشيراً إلى أنه وقع على تعهد ينص على احترام القانون.

ونوه السعدي إلى أنه بعد الإفراج عنه من سجون السلطة بشهرين تم اعتقاله من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، ومكث في السجن بضعة أشهر.

الجدير ذكره أن معد التقرير حاول التواصل مع العديد من الصحفيين الذين تعرضوا للاعتقال في الضفة أو غزة، ومعظمهم رفضوا الحديث، خشية أن يكون لذلك عواقب تضر بهم.

حرية الرأي مكفولة

ويقول شريف أبو نصار، المحامي من الوحدة القانونية في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، إن القانون الفلسطيني وحتى الدولي لا يعطي الحق للسلطات اعتقال أي صحفي أو ناشط على خلفية الرأي،

فحرية الرأي والتعبير حق مكفول للجميع يضمنها القانون الأساسي الفلسطيني.

وأكد أبو نصار على عدم وجود قوانين "نص قانوني"، يسمح باعتقال الصحفي، أو أي شخص آخر على خلفية الرأي فقط، لكن ممكن أن يعتقل الشخص إذا خالف قانون العقوبات الفلسطيني، وتطبق عليه العقوبة، أما غير ذلك فيعد الاعتقال "اعتقالا تعسفيا غير مشروع، وانتهاكا بحق الصحفي".

وعن مصادرة الأجهزة والممتلكات الخاصة، أوضح أبو نصار أن الجهة الوحيدة المخولة بالتفتيش، والمصادرة هي النيابة العامة، حيث تعطي الشرطة مذكرة من خلالها يسمح بالاعتقال، أو التفتيش، أو مصادرة الأشياء، وغير ذلك غير مسموح، ويعد انتهاكا للقانون، وإن حدث ذلك يجب أن يتم وفق ضوابط معينة.

وبين أبو نصار أن هناك العديد من الصحفيين يتعرضون للانتهاك، وسحب أجهزتهم ومصادرتها دون إذن مسبق، أثناء التغطية وأداء عملهم، ويتعرضون لمصادرة كاميراتهم أو الضرب من قبل الشرطة، ويلجؤون لنا، ونحن بدورنا نقوم بمتابعة أمر الاعتقال، ومراجعة الشرطة، والتأكد من وجود انتهاك لحين.....

خيطة رفيف

ودعا نصار الصحفيين إلى الحذر من الوقوع تحت طائلة القانون، خاصة وأن هناك خيطة رفيفا ما بين قانون حرية الرأي والتعبير، وأن يمارس الصحفي القذف والتشهير بشخصية ما، فيعطي تلك الشخصية الحق بالتقدم ضده ببلاغ للنائب العام.

نشطاء وإعلاميون ومحامون يطالبون القضاة بعدم السماح بتأجيل القضايا

في حين أن المحامي لا يطلع المواطن على مجريات القضية، ويقوم بنسب سبب التأجيل للمحكمة، رغم أن التأجيل لا يتم إلا بناء على طلب المحامي، وتوقيعه عليه، مطالباً بضرورة قيام المحامي بتحري الأمانة في نقل مجريات الجلسة إلى موكله.

وقال: "إن المحكمة ليست شماعة لتعليق الأخطاء عليها، والمحكمة إن سمحت بالتأجيل؛ فهي فقط لضيق وقت الدعوة، ولحفظ حق المواطن في عدد الجلسات والتأجيل.

وأضاف: "هناك حيل كثيرة يتعامل بها بعض المحامين، أبرزها "الدفع بعدم اختصاص المكان" وهذا يزيد مدة القضية بالمحكمة، وتأجيلها لحين إثبات اختصاص المكان".

وتابع: "يعد المحامون المماطلة فناً، وحنكة، ومهارة، وهي خلاف ذلك، والمحامي القادر على الفصل بجلسة واحدة، ويطلب بالتأجيل محام ظالم، وهذا يستوجب محامين يتعاملون بشفافية، وموضوعية مع القضايا".

من جهته أشار زياد النجار أمين سر نقابة المحامين إلى أن دور النقابة يتبلور في الشكاوي التي تطرح على النقابة، حول سوء شخص المحامي وحياته الشخصية، أو في صميم عمل المحامي، وأضاف: "نحن بدورنا نمنح كل محام توجه له شكوى أسبوعاً للرد عليها، وبعدها إما يتم فصله بشكل نهائي، أو معاقبته؛ فالإدانة تعني أن المحامي عليه حق للمواطن يجب أن يدفعه".

وأوضح النجار أن بعض المحامين يستغلون المهنة للحصول على المال بأية طريقة، وهذا يستوجب من المحكمة ضبط الجلسة، ومنع المماطلة والتأجيل لأكثر من مرة لنفس السبب.

مشدداً على ضرورة وجود منظومة عدالة متكاملة، وأن تتوفر ثقافة لدى المحامين على ألا يكون المال أكبر همهم.



رفع: طالب قضاة، ومحامون، وإعلاميون، ونشطاء مجتمع مدني بضرورة التغلب على العجز التشريعي، وتفعيل لجان الرقابة على المحامين، وعدم سماح القضاة بتأجيل القضايا لأي سبب كان، والتعاون بين المنظومة القضائية كلها للحفاظ على حق المواطنين، وعدم المماطلة في قضاياهم، ووجوب وضع زمن افتراضي للقضايا داخل المحاكم، إضافة إلى عدم التهاون مع المماطلين من المحامين، واتخاذ الإجراءات الصارمة بحقهم.

جاء ذلك من خلال ورشة عمل نظمها ملتقى إعلاميات الجنوب في رفح بعنوان: "تباطؤ بعض المحامين يبطل من تحقيق العدالة... أين دور القضاة ومسؤولياتهم" التي تأتي ضمن مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة "٢" الذي ينفذه الملتقى بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية".

وفي كلمته أوضح قاضي المحكمة الشرعية بدير البلح أيمن حماد أن سبب تأجيل العديد من القضايا هو المحامي، وليس القضاء كما يُشاع، مشيراً إلى أن اللجنة العليا للقضاء الشرعي تنص على أن المحامي الذي يماطل يعاقب على ذلك، لافتاً إلى أن التسويف والتأجيل يتعارضان مع القسم الذي أقسمه المحامي.

ولفت حماد إلى أن المحامي الموكل حديثاً يطلب تأجيل الدعوة لحين الإطلاع عليها، وقانونياً يحق للمواطن التأجيل ثلاث مرات، ومقابل ذلك حسمت المادة ٣٥ من القانون ضرورة تبليغ الطرف الآخر بالتأجيل؛ لكن ٩٠٪ من أصحاب القضايا لا يكون لديهم علم بالتأجيل.

وبين حماد أن المواطنين يجهلون ما يحدث داخل المحكمة،

قانونيون يطالبون بالإسراع في إنجاز التبليغات لضمان سير عمليات العدالة

والمفتش العام للمحاكم الشرعية بغزة على أن التبليغ يعد من أهم أوراق السير في الدعوة، وذكر أن أهم معوقات التبليغ أن يذكر صاحب الدعوة العنوان الصحيح، وعدم التضليل ليصل للمدعي عليه بيسر وسهولة، بالإضافة إلى بعض المحامين الذين يقفون حجر عثرة أمام إنجاز هذه المعاملات.

وأفاد أبو الجبين: أن المحاكم بحاجة إلى أجهزة تكنولوجية متطورة تقلل من الوقت والجهد الذي يبذله موظف التبليغات في التنقل إلى جميع محافظات القطاع في آن واحد، الأمر الذي يسهل عمل القضاة، ويؤدي إلى عدالة ناجزة وسريعة.

كما وتحدث أبو عبيد عن طرق التبليغ حسب القانون، وأصول المحاكمات التجارية والمدنية، لافتاً لوجود طريقة ذكرت في القانون لكنها لم تُفعل، وهي الطريقة التي تكون عبر الفاكس المسجل، ويجب أن تكون الورقة القانونية للتبليغ صحيحة، وسليمة، وخالية من أي خطأ قد يعوق الوصول للشخص المحدد، ويفسد قانونيتها.



تعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية". من جانبها أكدت محامية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أ. سماح عاشور على أن التبليغ هو الأساس الذي تبني عليه الدعوة، وأي خطأ يرتكب في التبليغ يؤثر على سير الدعوة بالشكل الصحيح، الأمر الذي يجعل القضية تطول في المحاكم الشرعية، بل؛ ويُعيد السير فيها مرة أخرى من جديد، داعية لأن يكون هناك دور كبير للشرطة في حال التأكد من توافد الأهل، وإنكار وجود الشخص الذي يتم تبليغهم من جانبه أكد القاضي سعيد أبو الجبين عضو المحكمة العليا الشرعية،

أوصى قانونيون وإعلاميون باتباع طرق، وأساليب جديدة من شأنها الإسهام في سرعة التبليغ بعيداً عن إطالة أمد التقاضي الذي تعاني منه المحاكم الشرعية، وذلك باتباع طرق تكنولوجية، وطرق جديدة ومتطورة أبرزها توفير أجهزة الفاكس في المحاكم، وزيادة عدد القضاة بالمقارنة مع عدد القضايا المرفوعة، وحث المحامين في السير بمجريات العدالة، وتبليغ موكلهم وإحضارهم، والمطالبة بضرورة وضع غرامة مالية على الشخص الذي يخفي عنوانه الصحيح، أو من تم تبليغ أحد أفراد عائلته ومع ذلك لم يحضر.

جاء ذلك خلال ورشة عمل نظمها ملتقى إعلاميات الجنوب بالشراكة مع الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون برفح، بعنوان: "التبليغات القضائية أساس الإنجاز القضائي ... مشكلات وحلول"، وذلك في إطار مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة "2"، بدعم من البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة



ملتقى إعلاميات ينظم ورشة عمل حول الإعلام الإنساني في قطاع غزة

ومن جانبه استعرض أسامة الكحلوت مراسل دنيا الوطن عددا من الحالات الإنسانية التي قدمها من خلال عمله كونها تجربة حية لواقع الإعلام الإنساني، مبينا إيجابيات هذا النوع من الإعلام في مساعدة المواطنين، وتوجيه ذوي الاختصاص إلى مساعدة هذه الفئات، موضحاً أن الوضع في قطاع غزة، وطبيعة عمله الصحفي، وارتفاع نسبة البطالة ساهمت في دفعه للتوجه نحو الإعلام الإنساني.

ومن جهته أوضح محسن الإفرنجي الأكاديمي والصحفي، ومؤسس وكالة "أنسنة" خلال ورقة عمل أعدها، وقدمتها بالنيابة عنه ليلي المدلل مديرة ملتقى إعلاميات الجنوب، أن الإعلام الإنساني واجب في ظل الحالات الإنسانية الصعبة، مبيناً أن اهتمامه بالقضايا الإنسانية ساهم في بلورة فكرة لإنشاء شبكة إعلامية متخصصة في الإعلام الإنساني، وأفاد بأن تأسيسها كان استجابة للأوضاع الإنسانية المتردية التي نواجهها فلسطينياً، خاصة في قطاع غزة.



الناس داخل المجتمعات، لافتاً إلى أن الدور يكمن في نقل معاناة المواطنين إلى العالم لإحداث تغيير. ومن جهته أفاد سمير خليفة مراسل تلفزيون فلسطين أن تناول الحالة الإنسانية ليست بالأمر السهل؛ فالواقع الفلسطيني واقع إنساني بالدرجة الأولى، ولا بد من تسليط الضوء عليه، وأن النجاح الحقيقي للصحفي لا يكمن بتناوله الموضوعات السياسية؛ بل أيضاً القضايا الإنسانية، مطالباً الإعلاميين بضرورة تكثيف العمل في مجال الإعلام الإنساني، مبيناً ضرورة أن يكون الإعلامي قريباً من هموم الناس، ومن واقعهم، وأن يساعد في حل مشاكلهم.

عين الإعلام على عمليات العدالة "٢" الذي ينفذه الملتقى بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية". وفي كلمته أكد الباحث والأكاديمي عماد محسن على أهمية دور الإعلام في تغيير سياسات الدول خاصة التي تركز على منظومة السلطة، والعدالة، والمال، موضحاً أن الإنسان هو المحور الأساس الذي تتمحور حوله العملية الصحفية، ومع تقدم الوسائل الإعلامية والتكنولوجية، وظهور الإعلام الجديد أصبح مصطلح "أنسنة الإعلام" دقيقاً، ويتلمس هموم

أعد إعلاميون، ونشطاء مجتمع مدني على أهمية تأصيل الإعلام الإنساني، وطالبوا بتوحيد السياسات الإعلامية، والبعد عن التغطية السطحية، وعدم اقتران العمل الإعلامي الإنساني على الوظيفة الخبرية، والتركيز على الجانب المشرق والمبدع للإنسان من خلال قصص النجاح، والموضوعات الإبداعية التي من شأنها رفع الهمم، وتعزيز الطاقة الإنسانية والإيجابية. جاء ذلك خلال ورشة عمل نظمها ملتقى إعلاميات الجنوب بعنوان: "بعنوان الإعلام الإنساني توجه جديد للإعلاميين في خدمة الفئات المهمشة والفقيرة" في رفح، التي تأتي ضمن مشروع

توصيات بإنهاء الانقسام السياسي، وإصلاح الجهاز القضائي كونه بوابة تحقيق العدالة

القانونية كونه مستقلاً بالمجال القضائي، وأوضح أن التعميم لم يحدد أضرار الزوج بهذه الدعوة "شقاق ونزاع"، منوهاً إلى أن دعوة الشقاق والنزاع للرجل لم تحدد كيفية رفع الدعوة، ولم يتم إظهار الإجراءات المتبعة لرفعها، كما أدان هيئة القضاة لعدم إشراك نقابة المحامين، والمؤسسات الحقوقية، وهيئات المجتمع المدني في إصدار التعميم، وتوضيحه بالشكل السليم.

ومن جهتها أوضحت المحامية فاطمة عاشور أن التعميم خلق لحماية الرجل فقط من خسارته المالية، مبينة أن الشريعة الإسلامية سمحت للرجل بتعدد الزوجات، وجعلت كل شيء تحت رغبة الزوج، كالطلاق وقتما شاء مثلاً، وأفادت أن الرجل المعنف يقف معه الجميع، وأن الرجل في المجتمعات العربية لديه خيارات عديدة بإمكانه الاعتماد عليها، متهماً القانون بعدم إنصافه للمرأة المعنفة، ومؤكدة على الأحقية بتوحيد القوانين جميعها بين شطري الوطن، وعدم اقتصار توحيد القوانين فيما يخص الرجل فقط.



الشرعية بدير البلح أيمن حماد على تقديس الرابط الزوجي، وأهمية الأسرة، وعلو شأنها في الإسلام، مشيراً إلى أن الرجل والمرأة باستطاعتها رفع قضايا شقاق، ونزاع مع بيان الأدلة؛ لتسهيل الحكم مبينا الفرق بينهما، موضحاً أن الأسباب التي أدت إلى إصدار هذا التعميم تتمثل في قلة الوازع الديني عند الزوج، إلى جانب قسوة الوعي القانوني عند الزوجة، وأهلها.

ومن جهته أفاد شحدة شراب عضو نقابة المحامين بعدم ضرورة هذا التعميم من الأساس، كما جاء من الناحية

أوصى خبراء، ومتخصصون قانونيون، وإعلاميون بضرورة توحيد القوانين الفلسطينية بما يتوافق مع الدستور الفلسطيني، وإنهاء الانقسام بين شطري الوطن، وضرورة إلغاء التعميم رقم ٨/٢٠١٦ الخاص بشقاق ونزاع الرجل، وتجديد قانون الأحوال الشخصية والقوانين كافة، وتوحيد الجهاز القضائي كونه البوابة الوحيدة لتحقيق العدالة.

جاء ذلك في ختام اليوم الدراسي الذي نظمه ملتقى إعلاميات الجنوب برفح بعنوان "تعميم الشقاق والنزاع للرجل حل لمشاكل الرجال، أم هروب من الاستحقاقات المالية؟؟ أين قانون المرأة؟" الذي يأتي ضمن مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة "٢" الذي ينفذه الملتقى بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية".

وفي كلمته أكد قاضي المحكمة





الواقع القانوني للإعلاميين في قطاع غزة لا قانون يحمي ولا يدين



التبليغات القضائية أساس الإنجاز القضائي ... مشكلات وحلول



يوم دراسي تعميم الشقاق والنزاع



حقوق ذوي الاعاقة حبر على ورق " أين تطبيق بطاقة المعوق الفلسطيني



يوم دراسي حول الاعلام الجديد وسبل الوصول للمعدلة



يوم دراسي حول ذوي الاعاقة في فلسطين والاحتياجات

ملتقى إعلاميات الجنوب



Moltaqa.press@hotmail.com

Moltaqa.press@gmail.com

moltaqa.pres

www.facebook.com/1SWMF

e3lamiatelnob@

e3lamiat.elgnob

2141664

0599688360

رفح - شارع البحر - بجوار مدرسة خولة -
فوق مخبز الجنوب الأتوماتيكي

تم إنجاز هذه المجلة من خلال ملتقى إعلاميات الجنوب وبدعم مباشر من برنامج (سواسية) البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة "تعزيز سيادة القانون: العدالة والأمن للشعب الفلسطيني (2014-2017)" الذي تموله كل من حكومة هولندا، التعاون السويدي للتنمية الدولية، والاتحاد الأوروبي